

٤٠٢١ - ٩

تقسيم النظام الحاسبي

بمؤسسات الطوافة بمكة المكرمة

د. إحسان بن صالح المعتاز

الباحث الرئيس

د. محمود السيد الفقي

باحث مشارك

د. محمد بكر عربى

باحث مشارك

شكراً وتقدير

يقدم الباحثون بالشكر الجزيل إلى معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج مسلاً في سعادة عميده الدكتور / أسامة بن فضل البار، وسعادة رئيس قسم العلوم الإدارية والإنسانية الأستاذ الدكتور / أحمد بن حسن الحسني، وكافة أفراد المعهد على التشجيع المتواصل الذي لقيه الباحثون منذ النواة الأولى لفكرة الدراسة و حتى نهايتها، والذي كان له الأثر الكبير بعد توفيق الله في إنجاز هذه الدراسة.

ويشمن الباحثون الدعم المادي والمعنوي الذي قدمه المعهد لهم ولغيرهم من الباحثين مما له عظيم الأثر في دعم مسيرة البحث العلمي.

ملخص الدراسة

ظهرت أهمية الدراسة من خلال عدة نقاط، كان أهمها الآثار المترتبة على تضرر الحجاج من نقص أو عدم ملاءمة الخدمات المقدمة إليهم، وفي نفس الوقت انخفاض عائد مؤسسات الطوافة مقابل الجهد المبذول، هذا بالإضافة إلى ندرة البحوث الحاسوبية التي تتعلق بواقع الحج والحجاج. واعتقد الباحثون أن هذه المشكلات جذوراً حاسيبة لا يمكن إغفالها عند التقويم الموضوعي.

وهذا هدفت هذه الدراسة - كبداية لعدة دراسات محاسبية أخرى في هذا المجال إن شاء الله - إلى تقويم النظام الحاسبي بمؤسسات الطوافة، وتم تفاصيل ذلك من خلال:

١- تحليل مكونات النظام الحاسبي، والتي اشتملت على:

أ- الدليل الحاسبي.
ب- مستدفات القيد

ج- الدفاتر الحاسبية
د- التقارير والقوائم المالية

هـ- الرقابة الداخلية.

وقد تبين أن هناك بعض الإيجابيات والسلبيات وتم الإشارة إليها في متن الدراسة.

٢- المشكلات المالية التي تواجه مؤسسات الطوافة والتي يساهم النظام الحاسبي في الحاسبة والتقرير عنها، وقد تبين أن بعض هذه المشكلات تحتاج إلى رعاية وعناية جهات الإشراف على مؤسسات الطوافة، وبعض الآخر يحتاج إلى مرئية القرار الإداري داخل المؤسسة.

٣- الأنشطة وال المجالات التي تؤدي إلى زيادة العائد على المطوفين وفي نفس الوقت تحسين الخدمات المقدمة للحجاج، والتي يساهم النظام الحاسبي في توفير المعلومات الازمة لتحقيقها، وتم ذلك من خلال مناقشة بعض المقترنات التي تؤدي إلى تحقيق هذه الأهداف.

وختمت الدراسة بتقدم عدة توصيات لعلها تجد النور للتطبيق.

تقسيم النظام المحاسبي بمؤسسات الطوافة بمكة المكرمة

حرصاً من حكومة المملكة العربية السعودية وبتوجيهات ورعاية خادم الحرمين الشريفين على تقديم أفضل الخدمات لحجاج بيت الله الحرام، أنشئت المؤسسات الأهلية التجريبية للطوافه وأرباب الطوائف كوسيلة لتطبيق نظام العمل الجماعي لخدمة حجاج بيت الله الحرام بوجوب الأمر السامي الكريم رقم ٤/ص ١٣١٦٢ في ١٣٩٩/٦/١٣ (١). وقد ألمت المادة الأولى من الباب الأول من اللائحة التنظيمية والإدارية مجالس إدارة هذه المؤسسات بوضع السياسات العامة التي تسير عليها كل مؤسسة وأن تقوم بتحقيق القوى والطاقات العاملة لخدمة الحجاج وأن تستثمر قدرات المساهمين في تطوير أداء المهنة والارتقاء بها مع الالتزام التام بكافة النظم واللوائح والقرارات الوزارية المنظمة لذلك.

مشكلة الدراسة:

تعتبر خدمات مؤسسات الطوافة من أهم الخدمات – إن لم تكن أهمها على الإطلاق – التي تقدم لضيوف الرحمن ابتداءً من استقبالهم في المواتي والمطارات السعودية وحتى مغادرتهم لها؛ ذلك لأنها تتعلق بمتطلبات الحياة اليومية للحجاج سواءً كانت سكناً في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة أو توفير خدمة المواصلات فيما بينهما أو تقديم مياه الشرب والخدمات الأخرى المتعلقة بدورات المياه والإشراف على علاج المرضى ودفن الموتى وإرشاد الثنائيين هذا بالإضافة إلى الإرشاد والتوجيه الديني.

(١) وزارة الحجيج، المملكة العربية السعودية "الوائح التنظيمية الإدارية والمالية للمؤسسات الأهلية لأرباب الطفائف بمكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة،" ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م ص ١٣.

وقد استطاعت مؤسسات الطوافة خلال العقود الماضية القيام بالدور المنوط بها إلا أنها تواجه بعض المشكلات والصعوبات التي قد تجعلها غير قادرة على تأمين مستوى الخدمات المطلوبة من وجهة نظر الحجاج. ومن ناحية أخرى يواجه الحجاج بعض المشكلات من بعض الخدمات التي تقدم إليهم بأنما ليست بالمستوى المطلوب مما قد يتربّ على ذلك وجود بعض الانطباعات غير الحبّة عن مستوى خدمات مؤسسات الطوافة وذلك خلال فترة تواجدهم بالمملكة بل وتحمل تلك الانطباعات إلى بلدانهم عند عودتهم إليها.

ويعتقد الباحثون أن هذه المشكلات سواءً من وجهة نظر مؤسسات الطوافة أو الحجاج لها جذور محاسبية لا يمكن إغفالها عند التقييم المنطقي والموضوعي، ومن ثم سوف تترك الدارسة حول التقييب عن هذه الجذور تبعاً لأسبابها والبحث عن أساليب التغلب عليها.

أهمية الدراسة:

تبع أهمية الدراسة من النقاط الرئيسية التالية:-

- ١ - ندرة البحوث المحاسبية في هذا المجال، بل إنه من خلال السبع لأبحاث معهد خادم الحرمين الشريفين خلال العشرين سنة الماضية لوحظ أنه لم يتم تناول أي مشكلة تتعلق بواقع الحج وحجاج من منظور محاسبي على الرغم من كثرة الأبحاث الإدارية والاقتصادية والاجتماعية والهندسية والطبية... إلخ مما يستلزم توجيه النظر إلى شيء من المشاكل المحاسبية لإثراء بحوث الحج من هذا الجانب البحثي الحيوي.
- ٢ - انخفاض عائد مؤسسات الطوافة مقابل الجهد المبذول مما يستلزم النظر في عناصر تكاليف وإيرادات تلك المؤسسات بما يحقق خفض التكاليف وزيادة الإيرادات دون المساس بجودة الخدمات المقدمة وهو الأمر الذي يتحقق زيادة الأرباح.
- ٣ - الآثار الترتبة على تضرر الحجاج من نقص أو عدم ملائمة الخدمات المقدمة إليهم.
- ٤ - حاجة مؤسسات الطوافة إلى هذه الدراسة لتوفير المعلومات المحاسبية الملائمة لمواجهة مشكلاتهم المالية.

٥- حاجة وزارة الحج وغيرها من الجهات المهمة بمتابعة أنشطة مؤسسات الطوافة والجهات البحثية كمعهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج هذه الدراسة للتعرف على كيفية معالجة المشكلات التي يعاني منها الحجاج والتي قد يكون لها آثار غير مرضية للحجاج واحتمال حمل تلك الانطباعات غير المرضية لبلدانهم عند العودة إليها.

أهداف الدراسة:

هدف الدراسة إلى تحليل وتقييم مدى فعالية النظام الحاسبي المستخدم في مؤسسات الطوافة تجاه المشكلات الحاسبية التي تواجه كلاً من المؤسسات والحجاج، ويتبقى من هذا الهدف بعض الأهداف الفرعية منها:-

١- محاولة تحديد أهم المشكلات المالية التي تواجه مؤسسات الطوافة والتي قد تعكس آثارها على نوعية وجودة الخدمات التي تقدم للحجاج.

٢- محاولة التعرف على وجهات نظر مؤسسات الطوافة في مواجهة المشكلات المالية وذلك للارتفاع بمستوى الخدمات التي تقدم للحجاج.

٣- اقتراح بعض الأنشطة التي تؤدي إلى زيادة عائد مؤسسات الطوافة وأثر ذلك على نوعية وجودة الخدمات التي تقدم للحجاج.

حدود الدراسة:

تشمل حدود الدراسة الآتي:

١- حدود مكانية: بما أن مؤسسات الطوافة تتوارد في مدينة مكة المكرمة شرفها الله، فإن الدراسة الحالية تغطي هذه المدينة المقدسة دون غيرها من المدن الأخرى.

٢- حدود موضوعية: تقتصر هذه الدراسة على تقويم النظام الحاسبي المعامل في مؤسسات الطوافة الستة المذكورة في البحث الأول.

-٣- حدود بياناتية: لم يمكن الباحثون من الحصول على البيانات الرقمية الخاصة بالإيرادات أو المدروفات؛ نظراً لاتصالها بالسرية، وهذا خلت الدراسة من التحليل الرقمي لهذه البيانات.

عينة الدراسة:

اشتملت العينة مجتمع الدراسة بالكامل وهم مؤسسات الطوافة فقط، إلا أنه من خلال الزيارات المتكررة لتلك المؤسسات تبين أن مؤسستين لا ترغبان في التعاون مع الباحثين، أو هما طلبت موافقات من جهات الإشراف قد يصعب الحصول عليها خلال الفترة المحددة للدراسة، والثانية لم يمكن الباحثين من مقابلة رئيس مجلس الإدارة رغم الزيارات المتعددة التي قمت للمؤسسة، وهذا أصبح عدد المؤسسات التي تم مقابلة بعض المسؤولين فيها ٤ من ٦، أي بنسبة ٦٧% تقريباً وهي نسبة جيدة عند إجراء مثل هذه الدراسات.

الجهات المستفيدة من الدراسة:

- ١- مؤسسات الطوافة.
- ٢- وزارة الحج باعتبارها الجهة المشرفة على مؤسسات الطوافة.
- ٣- معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج، استمراراً لجهوده في تطوير مستوى الخدمات المقدمة في الحج، وتلavi ما يمكن أن يقع من سلبيات خلال هذا الموسم العظيم.

خطة الدراسة

يتم تناول الدراسة من خلال المباحث التالية:

- ١- المبحث الأول: مؤسسات الطوافة (نشأتها - الدول التي تخدم حجاجها - واجباتها).
- ٢- المبحث الثاني: خصائص نشاط مؤسسات الطوافة وانعكاساتها على النظام الخاسي.

٣- البحث الثالث: مكونات النظام الخاسي بمؤسسات الطوافة وتقويمها.

٤- البحث الرابع: الرقابة الداخلية بمؤسسات الطوافة.

٥- البحث الخامس: المشكلات المالية التي تواجه مؤسسات الطوافة وكيفية التغلب عليها.

٦- البحث السادس: مقتراحات لزيادة العائد على المساهمين وتحسين الخدمات للحجاج.

▪ التوصيات.

▪ المراجع.

▪ الملحق.

المبحث الأول

مؤسسات الطوافة

(نشأتها - الدول التي تقدم حجاجها - واجباتها)

نشأة مؤسسات الطوافة والدول التي تخدم حجاجها:

كان الأسلوب المتبعة في مهنة الطوافاة هو أسلوب العمل الفردي، حيث يقوم كل مطوف على حدة بخدمة مجموعة من حجاج بيت الله الحرام، إلا أن ازدياد عدد الحجاج سنة بعد أخرى، واهتمام ولاة الأمر بالخدمات التي تقدم إليهم، كان له الأثر الكبير في التفكير في أسلوب جديد يتبع في تقديم الخدمات وتطويرها، وبالتالي كان لابد من تحويل مهنة الطوافاة من أسلوب العمل الفردي إلى أسلوب العمل الجماعي. وقد نشأت فكرة مؤسسات الطوافاة من أجل التحديث والتطوير في هذه المهنة ل توفير أقصى قدر من الإمكانيات التي تسهم في تحقيق الراحة والسلامة لحجاج بيت الله الحرام، وتناقضت هذه المؤسسات في تقديم الخدمات بالأساليب المتطورة.

وتختص مؤسسات الطوافاة بخدمة الحجاج القادمين من خارج المملكة العربية السعودية - حسب تقسيم جغرافي للجنسيات - وتقدم لهم كافة الخدمات الالزمة في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة وتشرف على متطلباتهم وراحتهم، وتسهيل إجراءاتهم منذ وصولهم إلى الأرضي المقدسة وحتى مغادرتهم إلى بلادهم.

وفيما يلي أسماء مؤسسات الطوافاة وتاريخ إنشائها وأهم الدول التي تقوم بخدمة حجاجها.

اسم المؤسسة	تاريخ إنشائها	الدول التي تخدم حجاجها
المؤسسة الأهلية لطوفى حجاج الدول العربية	١٤٠٥/٨/٥	مصر، الجزائر، تونس، سوريا، لبنان، السودان، ليبيا، العراق، الصومال، اليمن، جيوبى، الأردن، المغرب، فلسطين، موريتانيا، إريتريا، جزر القمر.
المؤسسة الأهلية لطوفى حجاج جنوب شرق آسيا	١٤٠٣/٥/٣	مالزيا، إندونيسيا، تايلاند، الفلبين، سنغافورة، برونساي، كمبوديا، فيتنام، كوريا [ش، ج]، جوام، متفوليا، اليابان، الصين.
المؤسسة الأهلية لطوفى حجاج جنوب آسيا	١٤٠٣/٩/٢٥	باكستان، الهند، بنغلادش، بورما، فيجي، أفغانستان، سريلانكا، نيبال، البت، بوتان، المالديف.
المؤسسة الأهلية لطوفى حجاج تركيا ومسلمي أوروبا وأستراليا	١٤٠٢/١١/١٨	تركيا، مسلمو قارات أوروبا، وأمريكا وأستراليا.
المؤسسة الأهلية لطوفى حجاج دول أفريقيا غير العربية	١٤٠٤/٥/٣	أوغندا، الكونغو، أفريقيا الوسطى، أثيوبيا، الجابون، الكاميرون، بينين، السنغال، النيجر، أنجولا، ساحل العاج، برونو، ترانس، سريون، غينيا، سيراليون، سوينزيلاند، غينيا، بيساو، غينيا الاستوائية، مدغشقر، ليبريا، بوركينا فاسو، لوسوتو، كينيا، غانا، موريشيوس، تشاد، هالي، جنوب أفريقيا، أوندا، أسماكوبون، جامايكا، ماسينجومريتون، ناميبيا، نيجيريا، بتسوانا، سيشل.
المؤسسة الأهلية لطوفى حجاج إيران	١٤٠٣/٩/١٤	إيران.

واجبات مؤسسات الطوافة تجاه حجاج بيت الله الحرام:

يمكن تلخيص أهم الخدمات التي تقدمها مؤسسات الطوافة إلى حجاج بيت الله الحرام

في النقاط التالية:

- استقبال الحجاج والترحيب بهم والإشراف على راحتهم وفقد أحواهم بصفة مستمرة ومساعدتهم على إتماء معاملاتهم لدى الدوائر الحكومية كلما اقتضى الأمر.

- ٢- تسليم كل حاج بطاقة مطبوع عليها معلوماته الأساسية وذلك عند استلام جواز سفره.
- ٣- إرشاد الحجاج التائبين لمقر سكennهم وإخطار دوائر الأمن في حالات عدم الالهتاء على التائبين أو تخلف الحجاج عن السفر في مواعيدهم المقررة لغادرهم أو ضياع شيء من أمتعتهم أو تعرضهم للنشل أو السرقة.
- ٤- مساعدة الحجاج المرضى على مراجعة المستشفيات ومتابعة الموفين منهم وتزويد الجهات المختصة بمعلومات كاملة عن الموفين منهم.
- ٥- وضع اللوحات الإرشادية التي تساعد الحجاج على التعرف على مساكنهم مع توضيح عناوين وأرقام هواتف لجان الشكاوى في مقار سكennهم.
- ٦- إحضار وسائل النقل المعدة لنقل الحجاج إلى مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو جدة مع تقديم سائر المساعدات اللازمة لهم.
- ٧- مراجعة شركة الكهرباء بما في لإيصال الكهرباء للمخيمات المسلمة لها.
- ٨- نظافة الخيام المعدة لسكنى الحجاج في المشاعر المقدسة مع توفير المياه النظيفة والباردة للشرب وتوفير الإضاءة المناسبة مع توفير عمال النظافة والحراسة والإرشاد^(١).

(١) لل توسيع يتم الرجوع إلى:

أ- ملحق البحث.

ب- المملكة العربية السعودية، وزارة الحج والأوقاف، تعليمات الحاج لعام ١٤٠٨، ١٤٠٧، ١٤٠٤.

١٤١٠هـ

ج- المملكة العربية السعودية، وزارة الحج، الإدارة العامة للشؤون القانونية، التعليمات المنظمة لشئون الحج ١٤١١، ١٤٢٤هـ.

المبحث الثاني

خصائص نشاط مؤسسات الطوافة وانعكاساتها على النظام المعاشي

لنشاط مؤسسات الطوافة مجموعة من الخصائص التي تيزّه عن غيره من الأنشطة الأخرى، ويتبين عن هذه الخصائص بعض الاعتبارات الواجب مراعاتها عند تصميم النظام المعاشي الخاص بهذا النشاط، وفيما يلي أهم تلك الخصائص وانعكاساتها على النظام المعاشي:

١- نشاط مؤسسات الطوافة نشاط خدمي:

يتميز نشاط هذه المؤسسات بصفة عامة بكونه نشاطاً خدمياً حيث يتم تقديم الخدمات لضيوف الرحمن وهم جيّعاً من خارج المملكة ابتداء من وصولهم موانئ المملكة وحتى مغادرتهم.

٢- يغلب على نشاط هذه المؤسسات صفة الاحتقارية:

بسبب تحديد دول معينة لكل مؤسسة تختص خدمة حجاجها، ولا تستطيع أي مؤسسة الريغ عن ذلك، ومن ثم يصعب مقارنة إيرادات أو مصروفات هذه المؤسسات - غير المحددة باللوائح - مثل الخدمات الأخرى التي يطلبها الحجاج وتقدم لهم من قبل المؤسسة مقابل، ولكن مقومات النظام المعاشي من دليل معاشي، مستدات ودفاتر وتقارير ونظم رقابة داخلية... الخ.

٣- موسمية النشاط:

يتسم النشاط في هذه المؤسسات بالموسمية، فهو ليس نشاطاً ثابتاً في حجمه على مدار

السنة، ويحتم ذلك ضرورة الاهتمام بتصميم نظام حاسبي مرن قادر على استيعاب ومتابعة التعاملات المالية خلال فترة الذروة بنفس الكفاءة التي يتم بها إثبات ومراجعة تلك التعاملات خلال باقي الفترات الأخرى، مع ملاحظة أن هذه الخاصية تعني أن تركيز العمل يتم خلال فترة محددة من العام مما يتربّط عليه:

- تجميع الإيرادات خلال فترة محددة من الزمن قد لا تصل إلى ٤٠ يوماً.
 - بـ- إنفاق الجزء الأكبر من المصاريف خلال فترة محددة من الزمن، قد لا تصل إلى ٩٠ يوماً.
 - جـ- إتاحة الفرصة في حالة الاستثمار استثماربالغ الذي تخصص للاحتياطيات لكي تستمر أكبر وقت ممكن من العام.
 - دـ- حساب الإهلاك نتيجة الاستعمال عن فترات محددة من السنة أما باقي السنة فيتم حساب إهلاك عنها نتيجة التقادم أو مضي المدة.
 - هـ- وجود طاقات غير مستغلة من الموارد المادية والبشرية مما يتطلب الأمر التفكير في تشغيلها.
 - وـ- ضرورة الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية في فترة الحج لضمان عدم حدوث أي أخطاء في تلك الفترة كثافة النشاط تحت تأثير ضغط العمل.
 - عـ- انخفاض النفقات التسويقية المرتبطة بنشاط هذه المؤسسات أو انعدامها.
 - هـ- لما كانت إيرادات النشاط يتم تحصيلها مقدماً عند وصول الحاج إلى المملكة - مكتب الوكلاء الموحد - وأن أغلب المصاريف يتم سدادها بعد أداء الخدمة فإن هذه المؤسسات لا تواجه مشاكل في السيولة النقدية أو الاتجاه إلى التمويل الخارجي، وبالتالي البعد عن فوائد التمويل والمشاكل المرتبطة على ذلك.

- ٦- أهمية ضبط ورقابة العمليات النقدية، الأمر الذي يظهر دور نظم الرقابة الداخلية بتلك المؤسسات.
- ٧- نظام الأسهم ليس لها قيم نقدية ولا يمكن تداولها بالبيع والشراء، وإنما هي وسيلة لتوزيع عوائد المؤسسة على المساهمين.
- ٨- أهمية العنصر البشري، يرتكز أداء مؤسسات الطوافة في المقام الأول على العنصر البشري، متمثلًا في الاستقبال في الموانئ والانتقال من الميناء إلى مكة المكرمة والإرشاد والتوجيه والإشراف على الإسكان والتصعيد إلى المشاعر والإقامة بها ومتابعة حالات المرضى والمؤمنين بالمستشفيات ومتابعة الحجاج حتى مغادرتهم المملكة، ومن ثم فإن حسن المعاملة والأمانة والكفاءة في أداء العمل كلها أمور إنسانية تؤثر مباشرة في مستوى رضا الحجاج وانطباعهم عن المملكة وهذا يتطلب التدقيق في متابعة المتصلين اتصالاً مباشراً بالحجاج وتدربيهم لرفع كفاءتهم وتنمية خبراتهم.
- ٩- تعدد وتدخل نشاط هذه المؤسسات، تعدد أنشطة المؤسسات من استقبال ونقل والإشراف ومتابعة عملية الإسكان في مكة والإسكان في المشاعر وتقديم المأكولات، وغيرها. مما قد يعكس أثره على النظام الخاسبي من حيث صعوبة فصل وتحديد نفقات كل نشاط عن الآخر، واللجوء إلى الإيجارات دون التفاصيل، إلا أنه يمكن محاولة فصل هذه الأنشطة وتحديد إيرادات كل نشاط ومصروفاته وبالتالي يمكن إعداد حساب نتيجة لكل نشاط إذا تطلب الأمر.
- ١٠- انخفاض نسبة الأصول الثابتة إلى الإيرادات بقياس على بعض الأنشطة الصناعية أو الخدمية أو الزراعية الأخرى، مما يتربّط عليه نقص نسبة الإهلاكات التي تحمّل على قائمة الدخل بالنسبة لصافي الأرباح.
- ١١- زيادة المصروفات الثوية أو الطارئة، والتي قد تحتاج إلى مرونة كبيرة وصلاحيات واسعة للسماح بها فور حدوثها نظراً لكثرة عدد المعاملين مع المؤسسة واختلاف عاداتهم

وثقافتهم ولغاتهم وقدرائهم على التعامل والتكيف مع البيئة الجديدة (بيئة مكة المكرمة) فترة تواجدهم بها، وهذا يتطلب ضرورة الرقابة الفعالة على هذه المصروفات بالإضافة إلى حسن اختيار العنصر البشري القادر على التعامل والتصريح بهذه المصروفات.

١٢- انخفاض نسبة الديون المعدومة أو انعدامها بالكلية من هذا النشاط لأن التعامل يتم بصورة نقدية.

١٣- انخفاض أو انعدام المخزون السلعي كأحد عناصر الأصول المتداولة مما يترتب عليه تدني أهمية جرد هذا العنصر، وبعد عن المشاكل المحاسبية المرتبطة على تقييمه وذلك طبقاً لأساليب التقييم المختلفة.

٤- التعاملات النقدية السريعة: حيث يتميز نشاط مؤسسات الطوافة بأن الغالية العظمى من عملياتها تم تقاداً وبصورة سريعة مما يتطلب من النظام المحاسبي أن يكون قادراً على التعامل مع هذه الخاصية.

البحث الثالث

مكونات النظام المحاسبي بمؤسسات الطوافة وتقويمها

يتكون النظام المحاسبي بصفة عامة من الطرق والإجراءات التي تستخدم لتجمیع وتبویب وتلخیص البيانات المالية المتعلقة بأنشطة المنشأة، والتقریر عن نتائج ممارسة هذه الأنشطة إلى متخدی القرارات، بالإضافة إلى أساليب الرقابة الالزامیة لحماية موارد المنشأة من سوء الاستخدام والتأکد من تطبيق اللوائح والتعليمات ومن دقة المعلومات التي يعدها النظام المحاسبي^(١).

وتقوم النظام المحاسبي إما أن يتم من خلال دراسة مكونات النظام (المدخلات، معالجة البيانات، المخرجات) أو من خلال الأنشطة التي يقوم بالمحاسبة والتقریر عنها والأهداف التي يسهم في توفير المعلومات الالزامیة لإنجازها^(٢). ويرى الباحثون أن تقویم النظام المحاسبي بمؤسسات الطوافة يكون من خلال:

- ١- مكونات النظام المحاسبي.
- ٢- المشكلات التي يقوم بالمحاسبة والتقریر عنها.
- ٣- الأهداف وال مجالات التي يسهم في توفير المعلومات الالزامیة لتحقيقها.

(١) Warren, Carl, James M. Reeve & Philip E. Fess (2005) "Corporate Financial Accounting," 8th. Ed. South – Western, p. 239.

(٢) Fertig, Paul & Istvan, Donald (1971) "Using Accounting Information: An Introduction," 2nd Ed. Harcourt Brace Jovanovich, Inc. P.32..

وسوف يخصص هذا البحث والبحث التالي لمكونات النظام الخاسي، أما المشكلات والأهداف التي يسهم النظام الخاسي في توفير المعلومات عنها فتخصص لها الباحث الخامس والسادس.

وتشمل الدراسة في هذا البحث المكونات التالية للنظام الخاسي:

أولاً: دليل الحسابات:

هو كشف أو قائمة يحتوي على كافة حسابات المشاة مبوبة بطريقة منتظمة تكفل تحديد طبيعة كل حساب وتصنيفه بحسب ما إذا كان أحد بند الأصول أو الخصوم وحقوق الملكية أو المصاريف أو الإيرادات، حيث يتم تقسيم حسابات الأستاذ في دليل الحسابات إلى مجموعات رئيسية بأرقام مسلسلة لسهولة السبع والترحيل^(١) وهي:

١ - الأصول.

٢ - الخصوم وحقوق الملكية.

٣ - المصاريف.

٤ - الإيرادات.

ثم يلي ذلك تقسيم كل مجموعة رئيسية من الحسابات في دفتر الأستاذ العام إلى مجموعات فرعية، لكل منها هدف متى وتتعلق بنشاط معين من أنشطة المشاة، فعلى سبيل المثال، يتم تقسيم الأصول إلى:

١١ - أصول متداولة.

(١) Horngren, Charles, Walter Harrison & Linda Smith (2004) "Accounting," 6th. Ed. Pearson – prentice – Hall, p.283-284.

١٢ - أصول ثابتة.

ومن المعروف في الفكر الخاسي أن لكل من هاتين الجموعين أهدافاً مختلفة. وأن المجموعة الأولى - على سبيل المثال - تتعلق بالشاط الجاري للمنشأة وتغير أرصدة مكوناتها في حسابات الأستاذ بين لحظة وأخرى حسب حركة المعاملات المالية في المنشأة وأسلوب معالجة بيانات هذه المعاملات المستخدمة.

كما أن كل مجموعة فرعية من حسابات الأستاذ تكون من العديد من حسابات الأستاذ، فالأصول المتداولة قد تكون من:

١١ - نقدية بالصندوق.

١٢ - نقدية بالبنوك.

١٣ - المديون.

١٤ - أرصدة مدينة أخرى.

وبعض هذه الحسابات يعبر حساباً إجمائياً يراقب مجموعة من الحسابات الفرعية التي قد يخصص لها - إن اقتضى الأمر - دفتر أستاذ فرعى. وعلى سبيل المثال، فالنقدية بالبنوك يمكن أن تشمل:

١١٢١ - نقدية بالبنك (أ).

١١٢٢ - نقدية بالبنك (ب).

١١٢٣ - نقدية بالبنك (ج).

١١٢٤ - نقدية بالبنك (د).

ويتحقق استخدام حسابات المراقبة الإجمالية مزايا عديدة لعل أهاها الآتي^(١):

- ١- تضييق مجال ونطاق البحث عن الأخطاء.
- ٢- تحقيق الضبط الداخلي.
- ٣- تسهيل مهمة إعداد الحسابات اختامية.
- ٤- تسهيل مهمة المراجع الخارجي وزيادة اطمئنانه.

وبصفة عامة يحقق دليل الحسابات الأهداف التالية:

- ١- يسهل كثيراً من عمليات تجميع وتبسيب المستدات، حيث يمكن فرزها مباشرة طبقاً للدليل.
- ٢- يسهل من إجراءات المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات، لأن المراجع يرتكز عليه في التحقق والمتابعة ومطابقة المستدات على مجموع الحساب وسائر الإجراءات الأخرى.
- ٣- يمكن من إعداد القوائم اختامية بسهولة لإمكان تجميع الحسابات المساعدة (الفرعية) والإجمالية في ملخص شامل.
- ٤- الاعتماد على الدليل يمكن من حصر القيم المالية زمنياً ومطابقتها واستخراج نسب التغير لأغراض مقارنة النتائج على مدى فترات محاسبية متابعة وتحقيق أهداف تحليل الحسابات.
- ٥- يمكن من استخدام نظم المحاسبة الإلكترونية، لأن هذه النظم ترتكز على أرقام الحسابات الموضحة بدليل الحسابات.

(١) يتصرف من د. طه الطاهر إبراهيم وآخرون، تصميم النظم المحاسبية، بدون ناشر وسنة نشر، ص ٤٩.

ولابد من توافر الخصائص الآتية في الدليل حتى يحقق أهدافه^(١):

- ١- المرونة في الإعداد، والقابلية لإضافات أو حذف حسابات دون تأثير على ترتيب الدليل.
- ٢- وضوح وسهولة استخدامه من قبل المحاسبين.
- ٣- أن يتاسب نظام ترقيمه مع متطلبات التشغيل الإلكتروني للبيانات.

واللائحة المالية المؤسسات الطوافة لم تتضمن دليلاً محاسبياً تشير به هذه المؤسسات في تصميم أو تطوير نظمها المحاسبية، لكنها نصت صراحة في المادة الثالثة على أن تعد حسابات هذه المؤسسات وفقاً للنظم التجارية. ومن ثم فإن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها تحكم معالجة البيانات المالية وإعداد الحسابات في هذه المؤسسات. وبالإضافة إلى ذلك، فقد راعت اللائحة في المادة الرابعة والخامسة التحليل الهرمي للإيرادات والمصروفات. فمصروفات المؤسسة والتي رمز إليها أعلاه بالرمز (٣) فتشمل طبقاً للائحة ما يلي:

- ٣١- المصروفات الثابتة وما في حكمها وتشتمل المرتبات والأجور والكافات للموظفين والعمال الدائمين.
- ٣٢- المصروفات الدورية وما في حكمها وتشتمل:
- ٣٢١- إيجارات المباني المستودعات.
- ٣٢٢- مشتريات المستلزمات السلعية التي تستهلك في نفس العام.
- ٣٢٣- مصروفات الصيانة.
- ٣٢٤- مصروفات استهلاك الأصول الثابتة.
--٣٢٥-

(١) د. هشام أحمد عطية، د. محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في المحاسبة المتخصصة، السدار الجامعية، ٢٠٠٥، ص ٥٩.

٣٣ - مصروفات شراء الأصول والممتلكات مثل العقارات والسيارات والأثاث وما في حكمها.

أما الإيرادات التي رمز إليها أعلاه بالرقم (٤) تكون من:

١٤ - عوائد الخدمات.

٤٢ - أجور الخيام.

٤٣ - الإيرادات المتنوعة، وهذه يمكن تخليلها طبقاً للائحة إلى:

٤٣١ - إيرادات مقابل خدمات إضافية خاصة.

٤٣٢ - عائد استثمارات وإيجارات مساكن الحجاج - إن وجدت - .

٤٣٣ - إيرادات محصلة مقابل التغذية - إن وجدت - .

وقد تبين للباحثين من المقابلات التي قمت مع ممثلي المؤسسات أن معظمها يتوافق لديه دليل للحسابات (شجرة الحسابات كما يسمونها). ومن دراسة الدليل المخاسي لإحدى المؤسسات، تبين للباحثين ما يلي:

١ - استخدمت المؤسسة في إعداد الدليل المخاسي غوذج الأرقام المتابعة للمجموعات. واستخدام الرمز المتابعة في إعداد دليل الحسابات تساعده على تصنيف البيانات المخasseية بأسلوب سهل وواضح فضلاً عن أنها تمكن من اكتشاف الأخطاء عن طريق الفجوات التي يمكن أن تظهر عند متابعة تسلسل أرقام الحسابات^(١).

(١) ستيفن أ. موسكوف & مارك ج. سيمكن نظم المعلومات الحاسوبية لتخاذل القرارات: مفاهيم وتطبيقات ترجمة د. كمال الدين سعيد & د. أحمد حجاج دار المريخ للنشر الرياض ١٤٢٢ - ٢٠٠٢ م. ص:

ومن أهم عيوب استخدام الرموز المتابعة الآتية^(١):

أـ أثما لا تتمكن من إضافة أي بنود جديدة إلى سجل الملفات إلا في نهاية الملف، نظراً لأن السجلات مرقمة بسلسل متابع.

بـ ضرورة البحث عن تعاقب السجلات الذي يستغرق كثيراً من الوقت للعثور على البيانات المطلوبة.

جـ أن الرمز المتابع لا يدل على معنى معين.

ـ ٢ـ في تصميم الجموعات الرئيسية للحسابات، اعتبرت المؤسسة أن كل حساب مراقبة يمثل حساباً رئيسياً، مثل إدخالات المعاملات المالية التي تسجل به مدينة أم دائنة بمجموع المعاملات المالية الفرعية للحسابات الفردية التي تعد وتم متابعتها في دفاتر الأستاذ الفرعية أو المساعدة والتي يمثلها الحساب الرئيسي. ولو أخذ في تصميم دليل الحسابات وترميزها بالمفاهيم المحاسبية الشائعة الاستخدام كما أشير إليه أعلاه لكان أفضل حيث يسهل تتبع الحسابات وتغريها بواسطة مراجع الحسابات ومن يهمهم الأمر داخل المؤسسة.

ـ ٣ـ أن ترتيب وترميز الحسابات أخذ في الحسبان ما تراه إدارة المؤسسة هاماً حتى لو خالف ذلك الأعراف المحاسبية، حيث بدأ دليل الحسابات الذي أتيح للباحثين الاطلاع عليه بالحسابات النقدية، وهذا طبيعي نظراً لأنها توافق السبولة لسير النشاط. وبما أن الأرصدة النقدية في الخزينة والبنوك أصل متداول، فإنه من الطبيعي أن يتبع حسابات النقدية في تسلسل الدليل باقي الأصول المتداولة. لكن الدليل المحاسبي - موضع التحليل هنا - أتبع الحسابات النقدية بحسابات الأصول الثابتة. الأمر الذي بدا للباحثين مخالفًا

(١) د. عبد الرزاق محمد قاسم، نظم المعلومات المحاسبية الحاسوبية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ١٩٩٨م، ص ١٣٦.

للعرف المحاسبي، حتى لو كان له مبرر من وجهة نظر إدارة المؤسسة، حيث أن المطلق يقضي بتابع الحسابات التي تنتهي إلى مفهوم محاسبي واحد إثر بعضها البعض في دليل الحسابات.

ثانياً: مستندات القيد:

تنتج عن المعاملات المالية - سواء أكانت تتعلق بتحصيل إيرادات أو سداد مصروفات - التي تقوم بها أي من مؤسسات الطوافة مستندات (إذن صرف أو أمر قبض) تستخدم لإثبات بيانات المعاملة المالية في الدفاتر المحاسبية. وتمثل المستند دليلاً ملماساً على حدوث المعاملة المالية. كما تثل هذه المستندات نقطة البداية في مسار المراجعة في هذه المؤسسات.

وتستخدم المستندات كأدلة لجمع البيانات المحاسبية. ويجب أن تصمم بحيث يمكن التعرف على البيانات الالزمة لملئها بسهولة ويسر وأن تشمل البيانات الرئيسية المتعلقة بالمؤسسة مثل اسم المؤسسة وعنوانها، وأن تشمل مساحات كافية لتوقيع المسؤولين عن الصرف أو القبض. وأن تكون من نسخ متعددة في حالة الحاجة إلى تبادل بياناتها مع عدة أقسام في المؤسسة. على أن المستندات التي تستخدم لجمع البيانات المحاسبية قد تكون معدة خارج المؤسسة كما في حالة شراء مستلزمات تخص نشاط المؤسسة أو التعاقد مع بعض الجهات للقيام بعض الخدمات المتعلقة بنشاط المؤسسة. وفي هذه الحالة، تعتمد هذه المستندات من شخص مسؤول قبل القيام بإعداد التسويات الالزمة لسداد مبالغها وإثبات قيمتها في اليومية أو إدخال بياناتها إلى النظام المحاسبي الإلكتروني.

ويجب على المحاسب التأكد من أن المستندات تتعلق بأنشطة المؤسسة، وألها معتمدة من الأشخاص المصرح لهم بالتوقيع على المستندات، كذلك يجب على المحاسب التأكد من أن البيانات التي يحتويها المستند واضحة وتسمح بتحليل المعاملة إلى طرفيها المدين والدائن قبل معالجة محتوى المستند في السجلات المحاسبية^(١).

^(١)Albrecht, W. Steve, Stice, James & Earl, Kay Stice (2001) "Financial Accounting" 9th. Ed. South – Western, p. 262-264.

وتنص المادة الحادية عشرة من اللائحة المالية لمؤسسات الطوافة على أن المحاسب القانوني لأي مؤسسة مسؤول عن "وضع.. التماذج المناسب للأعمال المالية والحسابية"، إلا أن هذه المسئولية قد تتعارض مع استقلال المحاسب القانوني الذي يقوم بجمع بعض أدلة المراجعة التي يقوم بها من واقع هذه المستدات. وقد نصت المادة التاسعة عشرة من اللائحة المالية لمؤسسات الطوافة على أن القيد في الدفاتر المحاسبية يتم من خلال:

- ١ - أمر صرف نقداً أو بشيك على البنك المعتمد في حالة سداد قيمة المصروفات أو المشتريات نقداً معتمد من صاحب الصلاحية (رئيس المؤسسة).
- ٢ - أمر قبض في حالة التحصيلات بعد تحرير إيصال بالاستلام، ثم يحال أمر القبض وإيصال الاستلام إلى الجهة المسؤولة عن إيداع التحصيلات في البنك للقيام بما يلزم تجاه إيداع التحصيلات في البنك والحصول على إشعار بالإيداع تمهيداً لإجراء التسوية الضرورية واعتمادها كي ثبت التحصيلات في الدفتر.
- ٣ - إعداد أذون تسوية معتمدة في الحالات التي تتعلق بتصحيح الأخطاء وتسوية الحسابات الوسيطة

لكن اللائحة لم تتضمن خاتمة استرشادية لأذون الصرف أو القبض يمكن أن تسترشد بها هذه المؤسسات.

وقد تبين للباحثين أن معظم هذه المؤسسات تطبق متطلبات اللائحة المالية بكل دقة من حيث استخدام أذون صرف معتمدة في حالة السداد وأذون أو أمر قبض معتمد في حالة التحصيل النقدي. ومن دراسة المستدات التي أتيح للباحثين الاطلاع على نسخ منها تبين ما يلي:

- ١ - بالنسبة لأوامر الصرف لسداد مصروفات أو مقابل شراء مستلزمات بشيكات تعتبر عالية الدقة لدرجة أن إحدى المؤسسات تستخدم أذون صرف بشيكات للمتسامحين عن حصصهم مختلفة التصميم عن أذون الصرف التي تستخدم لسداد المعاملات المالية المتعلقة

بنشاط المؤسسة ما عدا أن عنوان المؤسسة ليس مشمولاً في أذون الصرف المستخدمة.
لكن الشيكات المستخدمة سابقة الترقيم.

٢- أذون الصرف النقدي للغير مقابل خدمات تتعلق بنشاط المنشأة يبدو لنا أنها معدة
بواسطة الحاسب الآلي ولا تحمل اسم المؤسسة ولا عنوانها، لكنها سابقة الترقيم.
والشكل التالي يمثل سند صرف نقدي

سند صرف نقدي	
نسخة أخرى	
٢ - ٢٠٣٤	
التاريخ:	الوقت:
المدفوع إلى السادة:	
رقم الحساب:	
البلغ:	
ريال.	فقط
وذلك: عمل	
المستلم:	
أمين الصندوق	

٣- المستدات المستخدمة في الرقابة على خروج ودخول المهد العينية سابقة الترقيم وتحمل
اسم المؤسسة والبيانات المطلوبة ملء المستند يمكن كتابتها في المستند بسهولة وأيضاً
يتوافر مكان لتوقيع المسؤول المصرح له بالاعتماد. لكن المستند لا يحمل عنوان المؤسسة.

٤- سند استلام (سند قرض) شيكات من الغير. يبدو لنا أنها معدة بواسطة الحاسب الآلي،
ولاحمل اسم المؤسسة ولا عنوانها، لكنها سابقة الترقيم.

والشكل التالي يمثل سند قبض شيكات

سند قبض شيكات		
نسخة أخرى		
٣ - ٠٢١٤٠		
التاريخ:	الرقم:	
استلمنا من السادة:		
رقم الحساب:		
المبلغ:		
ريال.	فقط	
بنك		رقم الشيك:
وذلك: % تأمين سكن		
١٤٠٠٠٩٨٥٤	موسم	عقد:
٤٢٢٠٠٩٨٥٤		منظم:
بنك الإيداع		
أمين الصندوق		

ثالثاً: الدفاتر (السجلات) المحاسبية:

هي السجلات التي يتم فيها إثبات عمليات المؤسسة وأحداثها المالية ومصدر القيد في هذه السجلات هي المستدات الخاصة بتلك العمليات، وقد يتم استبدال الجموعة الدفترية باستخدام الحاسوب الآلي في عمليات القيد وال碧ب.

ولم تحدد اللائحة المالية لمؤسسات الطوافة الدفاتر المحاسبية التي يجب أن تستخدمها أي مؤسسة لمعالجة البيانات المالية المتعلقة بمارسة النشاط وتحويل هذه البيانات إلى معلومات ملائمة لتخاذلي القرارات في هذه المؤسسات. والأمر الذي يثير التساؤل، أكثر أن اللائحة المالية

في مادها الحادية عشرة نصت صراحة على أن الحاسب القانوني يقوم بوضع "التعليمات الفصلية والدفاتر الحسابية والنماذج المناسبة للأعمال المالية والحسابية وضوابط الصرف وتحديد نسب الاستهلاك للأصول الثابتة وفقا لأنواعها حسب العرف التجاري المتع وتحديد قيمة السلف اللازمة لأجهزة المؤسسة طبقا لاحتياجها ووضع التعليمات الخاصة بتسوية هذه السلف بعد تقديم المستدات المؤيدة للصرف ورد ما يبقى منها للمؤسسة". وبذلك يصبح المراجع الخارجي مسؤولاً عن تصميم السجلات الحاسبية للمؤسسة وعن مراجعتها، الأمر الذي يجعل استقلال المراجع الخارجي محل اهتمام الأطراف التي لها مصالح في هذه المؤسسات.

وقد نصت المادة الثالثة من اللائحة المالية على "أن تمسك حسابات المؤسسة وفقا للنظم التجارية ويراعى إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية طبقا لذلك" وبالرجوع إلى النظام التجاري لمعرفة ما هي الدفاتر والسجلات الحاسبية التي يجب توافرها في أي منشأة تعمل في المملكة وفقا للنظم التجارية، وجدنا أن المادة الأولى من نظام الدفاتر التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦١) وتاريخ ١٤٠٩/٢/١٧ تنص على أن تمسك الدفاتر التجارية التي تستلزمها طبيعة التجارة وأهيئها بطريقة تكفل بيان المركز المالي بدقة وبيان الموجودات وما عليها من التزامات. كما أوضحت اللائحة التنفيذية لنظام الدفاتر التجارية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٦٩٩) وتاريخ ١٤١٠/٧/٢٩ـ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم (١١١٠) وتاريخ ١٤١٠/١٢/٢٤ـ أن الحد الأدنى للدفاتر التجارية هو دفتر اليومية العامة ودفتر الأستاذ العام ودفتر الجرد.

وقد تبين للباحثين من المقابلات التي أجريت مع بعض مثلي مؤسسات الطوافة بمكة المكرمة أن بعض هذه المؤسسات تعالج بياناتها المالية من خلال نظم محاسبة إلكترونية حيث يتم إدخال بيانات المعاملات المالية من واقع المستدات المعتمدة إلى النظام الحاسبي من خلال ملف المعاملات (اليومية العامة) ثم يقوم النظام تلقائيا بعد ذلك بترحيل بيانات القيد إلى الحسابات المخصصة في الملف العام أو الرئيسي للحسابات (الأستاذ العام).

وتتيح النظم المستخدمة الإطلاع على قيود اليومية التي أجريت للمراجعة والتدقيق

للتتأكد من إدخال البيانات بطريقة سليمة. كما تتيح هذه النظم الاطلاع على حسابات الأستاذ ومعرفة الحركة المدينية والدائنة التي تمت على حساب ما خلال فترة معينة وأيضاً معرفة رصيد الحساب. وتقوم هذه النظم بإعداد ميزان مراجعة تلقائياً بالحركة المدينية والدائنة للحسابات طبقاً لقيود اليومية ومعرفة مجموع الأرصدة المدينية والدائنة للحسابات ومدى توازن هذه المجاميع.

كما تبين للمباحثين أن بعض هذه المؤسسات لا زالت تستخدم نظماً محاسبية يدوية تعتمد بالكامل على العنصر البشري في معالجة البيانات المالية من خلال عمليات القيد في اليومية العامة والترحيل إلى دفتر الأستاذ العام. ومن ثم فإن الرغبة في الحصول على المعلومات المتعلقة بحساب ما مثل الحركة المدينية والدائنة التي تتعلق بهذا الحساب قد تحتاج إلى وقت حيث يقوم المحاسبون بإعداد أي بيانات مالية تحتاجها إدارة المؤسسة يدوياً. بالإضافة إلى أن إعداد القوائم المالية يستغرق وقتاً طويلاً بعد انتهاء السنة المالية للمؤسسات الأمر الذي يؤدي إلى عدم اتخاذ القرارات الإدارية السليمة في الوقت الملائم.

وتحفظ معظم المؤسسات بسجلات للأصول الثابتة التي تمتلكها المؤسسة مثل الأراضي والعقارات والسيارات والأثاث، ويتم جردها سنوياً، وإن كان يفضل أن يتم الجرد بصفة مستمرة - كذلك تقوم الإدارة في هذه المؤسسات بمتابعة أرصدة حساباتها النقدية لدى البنوك عن طريق مراجعة كشوف الحسابات الشهرية التي ترسلها البنوك مع حركة وأرصدة الحسابات البنكية بدفعات هذه المؤسسات.

رابعاً: التقارير والقوائم المالية:

تعد التقارير والقوائم المالية بصفة عامة أهم وسائل الاتصال والإعلام داخل المنشأة وخارجها، حيث تستخدم كوسيلة لعرض المعلومات على مستخدميها، ويتيح النظام المخاسي عدة أنواع أهمها^(١):

(١) محمود قاسم تتوش، نظم المعلومات في المحاسبة والمراجعة المهنية، دور الحاسوب في الإدارة والتشغيل، دار الجليل، بيروت - لبنان، ١٩٩٨م، ص ٥٦.

- ١- التقارير الخاصة بنتيجة الأعمال والمركز المالي.
- ٢- التقارير الروتينية التي ترسل إلى الإدارات المختلفة، وعادة ما تكون صفتها إعلامية مثل جداول رواتب الموظفين أو قوائم المصروفات التشغيلية لفترة معينة وخاصة بإدارة أو مستوى إداري معين وتشمل هذه التقارير على الفعل والمحظوظ والتجاوزات أو الفروق.
- ٣- تقارير استثنائية وهي التقارير التي لا يجري إعدادها في الحالات العادبة ولكن في حالات التجاوز والفروق كالتقارير التي تبين الأرصدة النقدية التي تنقص عن مستوى معين، أو التقارير التي تبين انحراف الصرف على بند معين عن نسبة معينة من المبالغ المقدرة له.
- ٤- تقارير المراجعة الداخلية وهي تشمل كافة أنواع تقارير المراجعة وتقيماته وتوصياته، وكذلك التقارير التي تتبع تنفيذ أو عدم تنفيذ التوصيات.
- ٥- تقارير المراجعة الخارجية: وتشمل كافة أنواع تقارير المراجع الخارجي، وعادة ما يكلف المراجع الداخلي بمتابعة تنفيذ التوصيات أو حل الملاحظات الواردة فيها.
- ٦- تقارير اللجان المختلفة (فحصها وتحليل الجوانب المالية فيها) مثل: تقارير لجان الجرد، تقارير لجنة المشتريات، تقارير لجنة استلام المواد، تقارير لجنة استبعاد المواد.
- ٧- تقارير خاصة وسرية، وهي التي ترفع استجابة لتكليف خاص أو ظروف خاصة.
ولكي تحقق هذه التقارير والقواعد أهدافها في خدمة المستخدمين لها ينبغي مراعاة عدة اعتبارات أساسية عند إعدادها وتوصيلها إلى المستخدمين منها:
 - ١- البساطة والوضوح عند إعداد التقرير.
 - ٢- التوقيت المناسب.

٣- الدورية والانتظام.

٤- المقارنة.

٥- الثبات.

٦- التحليل والتفسير.

٧- المراجعة.

وقد نصت المادة الحادية والعشرون من اللائحة المالية لمؤسسات الطوافة على ضرورة قيام المدير المالي للمؤسسة (رئيس المحاسبة) بإعداد ميزان المراجعة والحسابات الختامية والميزانية العمومية في نهاية كل عام على أن تراجع الحسابات الختامية والميزانية العمومية بواسطة المحاسب القانوني لكل مؤسسة الذي يعد تقريره عنها ويرفق هذا التقرير بنسخة القوائم المالية المرفوعة إلى وزير الحج ووكيل وزارة الحج. ولم يتع للباحثين الاطلاع على الحسابات الختامية والميزانية العمومية لأي من المؤسسات، أو التقارير التي تعد لاستخدام الداخلي، وإن كان يمكن الاستنتاج من دليل الحسابات الذي أتيح لنا الاطلاع عليه أن هذه المؤسسات تعد حساباتها الختامية والميزانية العمومية طبقاً لأساس الاستحقاق الخاسي وأنما تقوم بالتسويات اللازمة لتحديد المقدمات والمستحقات إيراداً ومصروفاً. كما أنها تقوم باستهلاك الأصول الثابتة وإجراء الجرد الدوري المنصوص عليه في المادة العشرين من اللائحة المالية. وفضلاً عن ذلك، فإن المادة السادسة والعشرون من اللائحة المالية تتطلب أن تقوم كل مؤسسة بإرفاق الإيضاحات الكافية بالقوائم المالية السنوية خاصة بيان أرصدة المديرين والدائنين تفصيلاً ونتيجة الجرد السنوي للأرصدة النقدية بالصندوق والبنوك وجرد الأصول بالمستودعات ومدى مطابقتها للدفاتر والسجلات. وهذا ما يؤكّد ما توصل إليه الباحثون بخصوص إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية.

المبحث الرابع

الرقابة الداخلية بمؤسسات الطوافة

تعتبر الرقابة الداخلية بصفة عامة أحد أهم مكونات النظام الخاسي، وهي الخطوة وكافة الطرق والمقاييس المتناسقة التي تتبناها المنشأة كحماية لأصولها وضبط الدقة والثقة في بياناتها الخاسية، والارتقاء بالكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعة مقدماً. وعken إيجاز أهداف الرقابة الداخلية في الآتي^(١):

- ١ - حماية الأصول: ويقصد بها حماية كافة أصول المنشأة من الخسائر التي قد تنتج عن الغش أو الخطأ، أو أي أمور غير مرغوب فيها، ويتم التتحقق من الحماية الكاملة المستمرة عن طريق مطابقة الأرصدة الدفترية، مع الأصول المادية الموجودة والتحقق من القيمة والملكية والدقة الخاسية.
- ٢ - دقة المعلومات الخاسية وتكاملها وملاءمتها، أي أن تكون المعلومات كاملة وواضحة وأن تعكس وضع المنشأة الحقيقي وإن تقدم هذه المعلومات في الشكل الملائم والوقت المناسب.
- ٣ - الالتزام بالسياسات الإدارية، حيث يتم ترجمة أهداف المنشأة إلى مجموعة من السياسات والخطط والإجراءات المتكاملة التي تغطي كافة جوانب العمل في المنشأة، وتتصدر الإدارة قرارات وتعليمات توجها إلى منفذى العمليات المختلفة عبر المسويات الإدارية وبالتالي فإن التقيد بتنفيذ السياسات والخطط والإجراءات تعكس على مدى تحقيق الأهداف.
- ٤ - الاستخدام الاقتصادي الكفء للموارد، ويعنى ذلك تجنب أوجه الإسراف والقصور في

(١) د. عبد الرزاق محمد قاسم، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٢-١٦٣.

استخدام الموارد المتاحة، ومن ثم الارقاء بالكفاية الإنtagique في استخدام تلك الموارد، وتعني الكفاية هنا تحقيق الأهداف المطلوبة بأقل التكاليف الممكنة.

وفيما يلي أهم الوسائل التي تساهم في تحقيق أهداف الرقابة الداخلية المذكورة أعلاه^(١):

١- ضرورة وجود خطة تنظيمية سليمة تحقق الفصل بين الوظائف والمسؤوليات المختلفة داخل المنشأة.

٢- توافر قواعد ثابتة لأداء المهام والوظائف المختلفة داخل وحدات المنشأة التنظيمية وذلك من خلال:

أ) دليل محاسبي يتضمن كل الحسابات الموجودة في دفتر الأستاذ مع تعريف للغاية من كل حساب.

ب) وصف شامل لأنواع المستندات المستخدمة كأساس في عملية التسجيل المحاسبي، والإجراءات الصحيحة لإعداد واعتماد البيانات الواردة في هذه المستندات.

٣- وجود هيئة من المحاسبين على درجة من الكفاية تمكنهم من أداء المهام والمسؤوليات الملقاة على عاتقهم، والنظام المحاسبي ليس مجرد تعليمات مكتوبة ومستندات وسجلات فقط، بل إن المحاسبين لهم دور هام في إنجاح النظام، ويتم تحقيق هذا الدور من خلال:

أ- خلق الاقتناع الكامل من المحاسبين بالنظام وفعاليته وأهدافه، فمن المسلم به أن إنجاز الأعمال دون اقتناع سوف يترك مجالاً كبيراً لعدم الاهتمام بالنقاط التفصيلية التي قد تؤدي إلى أفيار النظام.

ب- رفع كفاية المحاسبين من خلال برامج التدريب الالزمة لتغير نقاط الجدل في النظام ووضع التغيرات المحددة الواضحة لها ويعي ذلك السرعة في إنجاز مهام النظام

(١) المرجع السابق، ص ١٦٣-١٦٤.

وإنماج المعلومات بالدقة والسرعة المطلوبتين وباقل التكاليف.


٤- وجود قسم يتولى أعمال المراجعة الداخلية.

والمراجعة الداخلية هي أحد الأدوات والوسائل الأساسية في تحقيق الرقابة الداخلية، وهي كما عرفها مجمع المحاسبين الأمريكيين (مراجعة العمليات والتقييد التي تتم بشكل مستمر، حيث تنفذ من قبل أشخاص يعينون أو يستخدمون وفق شروط خاصة).

وقد ذكر معيار المراجعة الأمريكي رقم (٩) "أن المراجع الداخلي يقوم بآداء الاختبارات الأساسية (Substantive Tests) لتفاصيل العمليات وأرصدة الحسابات وهو في ذلك مختلف عن الموظف الذي يقوم بالتدقيق الحساني لأذون سداد المصروفات أو تحصيل الإيرادات. ومن ثم فإن المراجع الداخلي يقوم بوظيفة رقابية عالية ومستقلة هدف إلى التحقق من فعالية نظام الرقابة الداخلية". كما أشارت الفقرة رقم ١٠٧ من مشروع معيار المراجعة الداخلية وقواعد السلوك المهني الصادر عن جنة المراجعة الداخلية باهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA) في جمادى الآخرة عام ١٤٢٥هـ إلى أن المراجعة الداخلية هدف إلى "تقويم الجوانب الرقابية في المنشأة بما يساعد الإدارة في إدارة المخاطر وتحسين أداء وظائفها المختلفة" كما أشارت نفس الفقرة إلى أن مسؤولية وضع وتطبيق النظم الرقابية تقع على عاتق إدارة المنشأة وأن دور المراجع الداخلي هو اختبار مدى الالتزام بالإجراءات الرقابية وتقويم هذه الإجراءات للتأكد من فعاليتها.

ويبيّن الرسم التالي خططاً توضيحاً لنظام الرقابة الداخلية والعناصر التي يرتكز عليها^(١).

(١) محمود قاسم تتوش، مرجع سابق ذكره، ص ٦٥.



وترتكز فعالية نظام الرقابة الداخلية على تكامل كلٍ من الرقابة الحاسبية والرقابة الإدارية، حيث تهدف الرقابة الحاسبية إلى تجنب الأخطاء قبل حدوثها أما الرقابة الإدارية فتهدف إلى تصحيح الأخطاء بعد وقوعها.

وتطبيق الرقابة الحاسبية الفعالة يتطلب إمكانية تبع معاجلة البيانات المالية في السجلات الحاسبية حتى وصولها إلى الحسابات الختامية وقائمة المركز المالي. وإمكانية تبع معاجلة البيانات الحاسبية تعتمد على وجود دليل حاسبي، وتحديد لأنواع المستدفات المستخدمة في جمع بيانات عن عمليات الصرف والتحصيل، وكدليل على صحة البيانات قبل إثباتها في السجلات الحاسبية، وفصل الوظائف ذات العلاقة بعد تحديد واضح للصلاحيات والمسؤوليات المخولة لكل وظيفة من الوظائف بحيث لا يجمع موظف بين حيازة التقدية أو صلاحية التوقيع على الشيكات وفي نفس الوقت يقوم بتسجيل العمليات التقدية في السجلات الحاسبية.

إجراءات الرقابة الداخلية بمؤسسات الطوافة:

تضمنت اللائحة المالية لمؤسسات الطوافة (الماد ٢٠-٩) بعض الإجراءات التي تهدف إلى تحقيق الرقابة الداخلية وتشمل هذه الإجراءات التالي:

- ١- يختص نائب رئيس مجلس الإدارة بالإشراف على الشؤون المالية والإدارية والحاسب الآلي بالتعاون مع رئيس المؤسسة.
- ٢- يختص نائب رئيس مجلس الإدارة بالإشراف على إعداد وتحضير الميزانيات التقديرية والحسابات الختامية لأعمال المؤسسة والتعاون مع مكتب المحاسب القانوني بتوفير جميع ما يحتاجه من معلومات لإعداد الحسابات الختامية.
- ٣- يختص نائب رئيس مجلس الإدارة بالتأكد التام من نظامية الصرف قبل اعتماد أوامر الصرف.
- ٤- توقيع الشيكات من رئيس مجلس الإدارة ونائبه.
- ٥- صلاحية التعميد بالشراء المباشر أو تأمين الخدمات لرئيس مجلس الإدارة ونائبه ورئيس المجلس التنفيذي في حدود ٢٥٠٠٠ ريال ورؤساء الوحدات في حدود ٢٠٠٠٠ ريال ورؤساء مجموعات الخدمة المدنية في حدود ١٥٠٠٠ ريال على أن يكون الشراء بناء

على الحاجة الفعلية، وفي حدود الصلاحية والبند المختص في الميزانية التقديرية للمؤسسة، وبناء على موافقة مجلس الإدارة.

- ٦- تطبيق مبدأ وحدة الميزانية بحيث لا يخصص بند إيراد معين لمصروف معين.
- ٧- إيداع الإيرادات والعوائد الأخرى بالبنك المعتمد للمؤسسة خلال ٢٤ ساعة على الأكثر من وقت استلامها، وحفظ إشعار الإضافة الصادر من البنك ضمن مستندات العمليات المالية للمؤسسة.
- ٨- يتم سداد المصاريف بشيكات مسحوبة على بنك المؤسسة المعتمد ما عدا المصاريف الشرية فيمكن استخدام نظام السلف لسداد هذه المصاريف سواء على مستوى المؤسسة أم على مستوى الوحدات التنفيذية أم على مستوى مجموعات الخدمة الميدانية، على أن يكون الصرف من هذه السلف مؤيداً بالمستندات، وتم مراجعة هذا المصاريف وتسوية هذه السلف بعد خصم المصاريف على بودها المختصة في نهاية العام.
- ٩- يوقع المدير المالي (المحاسب) للمؤسسة على أوامر الدفع (مستندات الصرف) باعتباره مسؤولاً أمام مجلس الإدارة والوزارة عن نظامية الصرف وتوفير المستندات المطلوبة المؤيدة لعملية الصرف ولا يوقع رئيس مجلس الإدارة على مستندات الصرف إلا بعد توقيع المحاسب.
- ١٠- مجلس الإدارة صلاحية البت في حالات المنافسة أو الممارسة مهما كانت قيمتها إذا كانت القيمة يمكن الارتباط عليها على البند المختص في الميزانية التقديرية.
- ١١- جرد النقدية بالصندوق شهرياً ومطابقة نتيجة هذا الجرد بالرصيد الدفتري وكذلك مطابقة الأرصدة النقدية لدى البنك من واقع حسابات المؤسسة بالأرصدة الواردة في كشوف الحسابات البنكية الشهرية وبحث أسباب الفروق إن وجدت واعتماد نتيجة الجرد الشهري للأرصدة النقدية من رئيس مجلس الإدارة ونائبه.

١٢- الجرد السنوي للموجودات الثابتة والمتدولة والمخزون السلعي ومتابقة نتائج الجرد مع ما هو مثبت بالسجلات في المستودعات والحسابات مع اعتماد نتيجة المطابقة من رئيس مجلس الإدارة ونائبه بعد اتخاذ الإجراءات الالزمة بخصوص أية فروقات أو مشكلات محاسبية.

وقد أثارت بعض المؤسسات للباحثين الاطلاع على إجراءات الجرد التي يتم تطبيقها والبيانات التي يتم جمعها عن الموجودات أثناء عملية الجرد. وعلى سبيل المثال فقد تضمن القرار الصادر من رئيس مجلس إدارة إحدى هذه المؤسسات بخصوص الجرد السنوي لموجودات المؤسسة ما يلي:

- أ- تسمية رئيس لجنة الجرد والأعضاء
- ب- تحديد مهام اللجنة
- ج- الفترة الزمنية التي يتم خلالها جرد موجودات المؤسسة
- د- الجهة إلى يرفع إليها تقرير لجنة الجرد

وقد قامت لجنة الجرد في هذه المؤسسة بإعداد كشوف حصر موجودات المؤسسة وتحصيّل البيانات الخاصة بكل مجموعة من الموجودات ومفرادها والتي تضمنت الرقم الكودي للأصل، تاريخ الحصول عليه، تكلفة الحصول على الأصل، الإضافات إلى الأصل، الاستبعادات من الأصل، رصيد مجمع الإهلاك، الاستبعاد من الإهلاك، الإهلاك السنوي، ثم الرصيد الدفتري للأصل.

وقد لاحظ الباحثون أن هذه المؤسسة تقوم بتطابقة كشوف الحسابات الشهرية الواردة من البنك مع الأرصدة الدفترية لكنها لا تقوم بأي جرد مفاجئ لأي من الأصول التي تملّكها خلال الفترة المخاسبية. كما أنها لا تقوم أيضاً بالجُرد المفاجئ للأرصدة النقدية الموجودة بالصندوق.

١٣- تطلب اللائحة في المادة التاسعة عشرة أن يكون الصرف مؤيداً بمستدات صرف في حالة السداد النقدي للمصروفات أو بيشيك أو بسند أو إذن تسوية في الحالات التي لا يتم صرفها نقداً أو بيشيك. أما بخصوص الإيرادات، فيحرر عنها سند أو أمر قبض يستخدم كمستد للقيد في السجلات الحاسبية وإيداع النقدية المتحصلة في البنك ثم إرفاق إشعار البنك مع إذن التسوية كدليل على صحة معالجة الإيرادات، لكن اللائحة توقفت قاصرة عن تحديد شكل أو محتوى هذه المستدات سواء أذوناً أو مستدات للصرف أو سندًا أو أمر قبض وتركت ذلك للمحاسب الخارجي الذي يفترض أنه سيقوم بمراجعة مدى ملاءمة هذه المستدات.

ويلاحظ الباحثون على نظام الرقابة الداخلية بمؤسسات الطوافة بصفة عامة الآتي:

- ١ - لا يوجد وصف موحد وشامل لأنواع المستدات المستخدمة كأساس في عملية التسجيل الحاسبي.
- ٢ - لم يتمكن الباحثون من الاطلاع على أي نوع من الدفاتر والسجلات المستخدمة أو حتى على محتواها في الحاسب الآلي وذلك لإمكانية تفريغها.
- ٣ - لم يتمكن الباحثون من الاطلاع على أي نوع من التقارير والقوائم المالية وذلك لإمكانية تفريغها.
- ٤ - لا يتم تدريب الحاسبين من أجل رفع كفاءتهم.
- ٥ - لا يوجد قسم للمراجعة الداخلية في جميع مؤسسات الطوافة، رغم أهمية هذا القسم في مساعدة إدارة المؤسسة في إدارة المخاطر وتحسين أداء وظائفها المختلفة من خلال اتخاذ مدى الالتزام بالإجراءات الرقابية وتقديم هذه الإجراءات للتأكد من فعاليتها.

المبحث الخامس

بعض المشكلات التي تواجه مؤسسات الطوافة

تبين للباحثين من خلال المقابلات التي أجريت مع بعض المسؤولين، أن هناك بعض المشكلات المالية تواجه مؤسسات الطوافة. وبعض هذه المشكلات تعكس مرونة القرار الإداري داخل المؤسسة وبعضاً يحتاج إلى عناية ورعاية جهات الإشراف على مؤسسات الطوافة. وفيما يلي بعض الأمثلة على تلك المشكلات.

- ١ - تقوم المؤسسات بخطيب أنشطتها وتجهيز مكاتب الخدمة الميدانية وتعيين العمالة الموسمية وحجز الحبام في عرفات ومنى والتعاقد على توفير خدمات الإشراف على المساجن والأمن والنظافة في ضوء أعداد الحجاج التي تم التعاقد عليها مع بعثات الحج. ولكن في الغالب يكون العدد الفعلي للحجاج أقل من التعاقد عليه مما يؤدي إلى تحمل المؤسسات أعباء مالية نتيجة الطاقة الفائضة في الخدمات التي سبق تجهيزها.
- ٢ - يظهر في كل موسم حج تباين بين عدد الحجاج الذين تم تحصيل عوائد الخدمات منهم بواسطة مكتب الوكالء الموحد والعدد الفعلي للحجاج المسجلين لدى المؤسسة، وهو ما يترتب عليه عدم حصول المؤسسة على هذه الإيرادات رغم التجهيزات التي أعدتها لتقديم الخدمات للحجاج.
- ٣ - يرى بعض مثلي مؤسسات الطوافة أن الهيئة التسيقية والتي تحمل المؤسسات ميزانيتها بواقع ١٠٠٠٠٠ ريال لكل مؤسسة لا تقدم خدمات إلى هذه المؤسسات بما يؤدي إلى تحسين إيراداتها أو تخفيض تكاليف الخدمات التي تقوم بادائها. الأمر الذي يؤدي إلى تحمل المؤسسات بأعباء مالية دون مبرر.
- ٤ - عدد أعضاء مجلس الإدارة موحد في جميع المؤسسات مع أن عدد الحجاج الذين تقدم

كل مؤسسة خدماتها لهم مختلف، ولو روعي التاسب بين عدد أعضاء مجلس الإدارة وعدد الحجاج الذين تقدم لهم كل مؤسسة خدماتها لكان أفضل.

٥- غالباً ما تستجده خدمات تطالب مؤسسات الطوافة بتوفيرها مما يؤدي إلى زيادة تكاليف تقديم الخدمات للحجاج رغم ثبات مبلغ عائد هذه الخدمات. ومن أمثلة ذلك توفير حقيقة صحة لكل حاج وتوفير جهاز تليفزيون ٤٣ بوصة لكل عدد معين من الحجاج. وتبلغ تكلفة الجهاز الواحد طبقاً لما قاله أحد ممثلي هذه المؤسسات ٥٠٠٠ ريال، وأن عدد الأجهزة التي قامت إحدى المؤسسات بتوفيرها وصل إلى ٧٢ جهازاً. وهذا يمثل زيادة في الإنفاق ويؤدي دون شك إلى تحفيض صافي دخل مساهي المؤسسة من المطوفين.

٦- تتحمل كل من مؤسسات الطوافة مبالغ مالية كبيرة كل عام مقابل التلفيات التي يحدثها الحجاج في الخيام المطورة بعنى. وبما أن مثل هذه الخسارة ناتجة عن سلوك الحجاج وليس عن قصور في أداء المؤسسة، فإن الباحثين يقترحون إما:

أ- اعتبار مثل هذه التلفيات جزءاً من استهلاك الخيام وبالتالي تتحملها وزارة المالية التي تحصل على ٢٥٠ ريالاً مقابل استخدام الحاج لهذه الخيام المطورة.

ب- تحويل بعضات الحاج بقيمة التلفيات التي تحدث في الخيام المطورة على أن تنفيذ هذا الالتزام يتطلب تسليم هذه الخيام إلى بعضات الحاج قبل استخدامها بواسطة الحاج ثم استلامها من هذه البعضات بعد إقامة الحاج بها مع تقدير لقيمة التلفيات إن وجدت.

٧- يتم صرف مبالغ كبيرة على تدريب العمالة الموسمية ويتم الاستفادة منها في موسم واحد، وقد لا تلحق تلك العمالة بالمؤسسة في الموسم التالي، مما يتطلب الأمر تكرار الإنفاق على تدريب العمالة الموسمية. ويمكن التغلب على ذلك بالتعاقد مع العمالة الموسمية لمدة ٣ أو ٤ مواسم مع وجود كفالة لهذه العمالة من المساهمين بالمؤسسة.

- ٨- المشاركات المالية التي تطلب من المؤسسات موحدة على جميع المؤسسات ولا يراعى فيها تناسبها مع إيرادات ولا عدد الحجاج الذين تقدم الخدمة إليهم كل مؤسسة وإذا ماتم مراعاة ذلك في هذه المشاركات يكون وقعاً أفضل على المؤسسة.
- ٩- بعض مواد اللائحة المالية فيها بعض الجمود والمركبة وتحتاج إلى مرونة، حيث أن هناك بعض الأمور البسيطة لا تستطيع المؤسسة التصرف فيها إلا بعد موافقة الوزير.
- ١٠- بعض المؤسسات أشارت إلى أن هناك بعض الأعباء التي تفرض على المؤسسة ولا تدخل ضمن طبيعة عملها مثل: الكشافة - مرشدى الحالات - التأمينات الاجتماعية على العمالة الموسمية - ملصقات التوعية، ومن ثم فإن الأمر يتطلب إعادة النظر في مثل هذه الأعباء.
- ١١- تأخر وزارة الحج أحياناً في سداد المبالغ المستحقة على الضيوف.
- ١٢- يحصل مكتب الوكالء الموحد على مقابل لتحميل أممـة الحجاج من موانئ الوصول وتزيلها في مساكنـمـمـعـكـةـ المـكـرـمـةـ، إلاـأنـ الواقعـ الفـعـلـيـ غيرـ ذـلـكـ حيثـ يـقـومـ المـكـبـ بـتـحـمـيلـهـاـ فـقـطـ فيـ مـوـانـئـ الـوصـولـ وـلاـ يـقـومـ بـتـزـيلـهـاـ فيـ مـكـةـ مـاـ يـحـمـلـ المـؤـسـسـةـ الـكـثـيرـ مـنـ النـفـقـاتـ مـقـابـلـ توـزـيلـ تـحـمـيلـ أـمـمـةـ الـحـجـاجـ فيـ مـساـكـنـمـعـكـةـ المـكـرـمـةـ.
- ١٣- كثرة القرارات المالية والتي تعدل بعضها البعض.
- ٤- ترى بعض المؤسسات ضرورة تخصيص لائحة مالية لكل مؤسسة طوافـةـ عـلـىـ حـدـدـ،ـ وـذـلـكـ لـاخـتـلـافـ طـبـيـعـةـ وـتـكـوـينـ وـمـتـطلـبـاتـ حـجـاجـ دـوـلـةـ مـعـيـنـةـ عـنـ حـجـاجـ دـوـلـةـ أـخـرـىـ.
- ١٥- فالحجـاجـ الـهـنـدـيـ يـخـلـفـ عـنـ الـحـاجـ الـعـرـبـيـ، وهـكـذاـ، والـحـاجـ الـإـيـرـانـيـ يـمـكـثـ حـوـالـيـ ٢٠ـ يـوـمـاـ فيـ الـمـلـكـةـ، أماـ الـهـنـدـيـ فـيمـكـثـ زـيـادـةـ عـنـ شـهـرـيـنـ، ومنـ ثـمـ تـخـلـفـ تـكـلـفـةـ تـقـدـيمـ
- الـخـدـمـاتـ بـيـنـ الـأـوـلـ وـالـثـانـيـ، وبـالـتـالـيـ لـابـدـ مـنـ اـخـلـافـ الـلـائـحـةـ الـمـالـيـةـ مـنـ مـؤـسـسـةـ إـلـىـ
- أـخـرـىـ وـأـيـضـاـ تـفاـوتـ عـوـائـدـ الـخـدـمـاتـ بـظـاـفـتـ الـتـكـلـفـةـ وـالـجـهـدـ الـمـذـولـ.

- ١٥ - في عرفات كل موسم حج تظهر مشكلة الحفريات التي تحدث في الأرض ووجود مخلفات مباني وخلافه، مما يتطلب ضرورة تنظيفها وتسويتها، وهذا يكلف المؤسسة أموالاً كثيرة.
- ١٦ - ترى بعض المؤسسات أن عقود الإسكان وإجراءات تسجيلها تثلل مشكلة من المشاكل المالية، حيث يكلف كل عقد تقريباً ٩ ريال بخلاف الوقت والجهد المبذول فيه، وعلاج هذه المشكلة يمكن بتحصيل ريال واحد عن كل حاج وذلك من المؤجر.
- ١٧ - ترى بعض المؤسسات أن هناك مشكلة مالية خاصة باستهلاك الكهرباء في الخيام المطورة، حيث أن المؤسسة تحمل تكلفة الاستهلاك كاملة رغم وجود جهات أخرى مشتركة في استهلاك الكهرباء مثل الأمن العام، وزارة الحج، البسطات ... وغيرها.

المبحث السادس

مقدرات لزيادة العائد على المساهمين وتحسين الخدمات للحجاج

تبين للباحثين من المقابلات التي تمت مع معظم ممثلي مؤسسات الطوافة بمكة المكرمة أهم يرون ضرورة قيام الجهات الإشرافية بدراسة أوضاع هذه المؤسسات في ظل تطور الظروف الاقتصادية وزيادة تكاليف الخدمات التي تقدم للحجاج بيت الله الحرام. وهذا يرى الباحثون مناقشة بعض المقتراحات التي قد تؤدي إلى زيادة العائد الموزع على المساهمين، وفي نفس الوقت تحسين الخدمات المقدمة للحجاج، ومنها التالي:

أولاً: عوائد الخدمات:

يوضح الجدول التالي تطور العوائد التي كان يحصل عليها المطوفون من الحجاج مقابل الخدمات التي تقدم إليهم وذلك قبل إنشاء مؤسسات الطوافة^(١).

السنة	المبلغ بالريال	نسبة الزيادة باعتبار سنة ١٣٨٥ هـ سنة الأساس
١٣٨٥	٥٠	-
١٣٩٥	٨٧,٥	%٧٥
١٣٩٧	١٧٥	%٢٥٠

من الجدول السابق يتضح أن:

(١) وزارة الحج، دراسة تكاليف الخدمات المقدمة للحجاج من قبل مؤسسات أرباب الطوائف، صفر ١٤٢٣ هـ، ص ٥٤ - ٥٧.

١- عوائد الخدمات ارتفعت خلال عشرة سنوات ١٣٨٥هـ - ١٣٩٥هـ من ٥٠ ريالاً إلى ٨٧,٥ ريالاً أي بنسبة زيادة قدرها ٦٧٥% عن سنة ١٣٨٥هـ، كما أنها ارتفعت خلال ستين من ١٣٩٥هـ - ١٣٩٧هـ إلى ١٧٥ ريالاً أي بنسبة زيادة ٢٥٠% عن سنة ١٣٨٥هـ.

٢- أن عوائد الخدمات ابتداءً من ١٣٩٧هـ وحتى موسم حج العام المنصرم ١٤٢٥هـ - ٢٨ سنة- لم يطرأ عليها أي زيادة رغم انتقال الخدمات من النظام الفردي - المطوفين - إلى النظام الجماعي - مؤسسات الطوافة-.

ولما كانت أسعار السلع والخدمات في المملكة ترتفع عاماً بعد آخر وأن كمية ونوعية الخدمات المطلوب تقديمها لحجاج بيت الله الحرام ترداد. لذلك فقد آن الأوان للنظر في زيادة عوائد الخدمات التي تقدم من الحجاج. وفيما يلي توضيح أهم المبررات الداعية إلى ذلك:

أ- تبين الأرقام القياسية أن تكاليف المعيشة لمتوسط الدخل في المملكة قد ارتفعت من مستوى ٩٨,٨ عام ١٩٧٧م - ١٣٩٧هـ - إلى ١١٣,٥ عام ٢٠٠٠م - ١٤٢٠هـ - ولم يختلف الرقم القياسي لجميع السكان كثيراً عن الرقم القياسي لمتوسط الدخل، كما أن الرقم القياسي لأسعار الجملة أيضاً لم يختلف كثيراً عن الرقمين السابقين وكذلك الرقم القياسي للواردات وذلك كما تبينه جداول الأرقام القياسية التي تصدرها مصلحة الإحصاءات العامة بوزارة التخطيط. وهذا يعني أن عوائد الخدمات المحددة عام ١٣٩٧هـ قد تناقصت قيمتها بحوالي ١٥% نتيجة التغيرات في المستوى العام للأسعار أو أن التكاليف قد زادت بنسبة ١٥%^(١). وهذا يؤثر بالنقص على عائد السهم الموزع على المطوفين، ومن ناحية أخرى فإن زيادة تكاليف المعيشة بشكل عام تؤثر على مستوى الدخل الحقيقي للمطوفين.

ب- أن كثيراً من الخدمات المطلوب تقديمها لحجاج في الوقت الراهن لم تكن مطلوبة

(١) المرجع السابق، ص ٥٧.

أو مفروضة في عام ١٣٩٧هـ عند تحديد عوائد الخدمات ولكنها استجدة بعد تأسيس مؤسسات الطوافة سنة تلو الأخرى، وفيما يلي بعض الأمثلة على ذلك^(١):

(١) الحقيقة الصحية.

(٢) إلزام المؤسسات بشراء سيارات إسعاف لنقل المرضى.

(٣) الارتفاع الكبير في أسعار فرش الأرضيات للخيام حيث كان الحصير موجوداً في البداية ثم تم استبداله (بالخبل) وأخيراً فرض على المؤسسات فرش الأرضيات (بالملايل) في مبني علماء بأن قيمة إيجار المفرش الواحد في المتوسط حوالي ٢٥ ريالاً، وأن خيمياً يسع ٢٥٠٠ حاج يحتاج من ٧٥٠-٧٠٠ مفرش أي مبلغ ١٨٧٥٠-١٧٥٠ ريال.

(٤) توفير مراوح في الخيام

(٥) توفير أجهزة تلفزيون مقاس ٣٤ بوصة لكل عدد معين من الحجاج لرؤيه وفود الحجاج على الجمرات وبالتالي اختبار الوقت المناسب لرمي الجمرات، علماء أن تكلفة الجهاز الواحد تصل إلى ٥٠٠٠ ريال، وقد وصل عدد الأجهزة التي وفرها إحدى المؤسسات تلبية لهذا المطلب ٧٢ جهازاً أي بقيمة تصل إلى ٣٦٠٠٠ ريال.

(٦) تقديم وجبات ساخنة للحجاج سواءً عند القدوم أو في عرفات، علماء أن هذه الوجبات تعتبر عند حجاج بعض الدول أمر لا بد منه، وأن مناسك الحج تعتبر - عندهم - غير مكتملة بدون هذه الوجبات.

ثانياً: أجور الخيام:

كانت مؤسسات الطوافة تقوم بتحصيل مبلغ ١٠٠ ريال من الحاج مقابل خدمات

(١) مقابلة شخصية مع بعض المسؤولين في مؤسسات الطوافة

السكن في المشاعر المقدسة. وفي عام ١٤٠٤^(١) تم زيادة هذا المبلغ إلى ١٥٠ ريال، واستمر هذا حتى عام ١٤١٨هـ بعد إعداد وتجهيز الخيام المطورة بمنى، فقد تم تخصيص هذا المبلغ كالتالي:

١٠٠ ريال مقابل أجرة السكن في الخيام المطورة.

٤٨ ريال مقابل خدمات مؤسسات الطوافة.

٢ ريال مقابل خدمات مكتب الوكالء الموحد.

وفي عام ١٤٢٠هـ تم زيادة هذا المبلغ إلى مبلغ ٣٠٠ ريال على أن يؤول منه مبلغ ٢٥٠ ريالاً مقابل أجرة السكن في الخيام المطورة، بينما يهي مقابل خدمات مؤسسات الطوافة كما هو. ومن ثم ترى بعض مؤسسات الطوافة ضرورة إعادة النظر في قيمة هذه الخدمات.

ثالثاً: استثمار أموال الاحتياطي العام:

تطلب المادة الثانية والعشرون من الائحة المالية تجنب ٥% من صاف دخل المؤسسة - عدلت إلى ١٠% فيما بعد -^(٢) كاحتياطي عام لدعم مركزها المالي، وأتحت إمكانية استثمار أموال هذا الاحتياطي في ضوء ضوابط معينة، في شراء أراضي للاستثمار أو لبناء المكاتب الخاصة بخدمة حاجات المؤسسة وتأثيرها بالأثاث والأجهزة اللازمة لأداء خدماتها بأفضل مستوى تقني ممكن.

إلا أنه يؤخذ على هذه المادة أنها حددت مجالات الاستثمار، وقد تبين من مؤسسات الطوافة التي تم مقابله بعض المسؤولين فيها أنها لا تستثمر الاحتياطي العام بل إنه يتراكم في البنوك سنة بعد أخرى، وهنا نتساءل ما هو موقف زكاة المال من هذا الاحتياطي المتراكم، وإلى

(١) مقابله شخصية مع المسؤولين في مؤسسات الطوافة.

(٢) مقابله شخصية مع المسؤولين في مؤسسات الطوافة.

مدى يتم الانتهاء من هذا التجميد؟ ألم يعلم المسؤولين عن الإشراف وإدارة هذه المؤسسات أن تشغيل الاحتياطي في مجالات الاستثمار المختلفة يساعد في حل مشكلة البطالة وبالتالي الآثار المرتبطة عليها، ومن ناحية أخرى المساهمة في تخفيض الأسعار والحد من التضخم، ومن ثم المساهمة في رفع مستوى الرفاهية.

وقد استقبل المسؤولون الذين تم مقابلتهم في مؤسسات الطوافة اقتراح ضرورة استثمار الاحتياطي في مجالات الاستثمار المختلفة بكل ترحيب واقترحوا بعض المجالات للاستثمار في حالة الموافقة وبعد إعداد دراسات الجدوى الالزامية، منها:

- ١ - شراء عمارات سكنية وتأجيرها للحجاج.
- ٢ - شراء سيارات وتأجيرها لنقل الحجاج وغيرهم.
- ٣ - إقامة مصنع لإعداد الوجبات الجاهزة للحجاج بأسعار معقولة.
- ٤ - الاستثمار في الأسهم.
- ٥ - مشاركة مؤسسات الطوافة بعضها مع بعض من خلال الاحتياطي العام لتكون شركة ذات نشاط معين.

رابعاً: الإسكان في مكة المكرمة من خلال مؤسسات الطوافة:

في الوقت الحالي يتم إسكان الحجاج في مكة المكرمة من خلال بعثات الحج والجمعيات والهيئات الخاصة بهم، وقد أجمعت مؤسسات الطوافة التي تم زيارتها على أن أغلب المشاكل التي يعاني منها الحجاج في مكة المكرمة هي مشاكل السكن والمواصلات.

ومن أهم مشاكل السكن التي يعاني منها الحجاج الآتي:

- ١ - مستوى السكن قد لا يكون في مستوى الحاج من حيث بعده عن الحرم مقارنة بالسعر

وتجهيزاته غير مناسبة.

- ٢- التواهي الأمنية، حيث يباح دخول وخروج أي فرد.
 - ٣- انقطاع المياه وتعطل المصاعد والمكيفات المستمرة رغم التبيه إلى هذه المشاكل من قبل المؤسسة على المالك أو المؤجر، ألا أن عبارات: أبشر.. الصيانة في الطريق إليك... الخ، لها دور كبير في هذا الشأن.
 - ٤- تسكين بعض الحجاج في منازل ليست مستأجرة لهم ولكنها مستأجرة لغيرهم، وحينما يأتي الحجاج الذين تم استئجار المبنى لهم فإنهم يجدون المبنى مسكوناً، وهذه تُمثل مشكلة كبيرة.
 - ٥- أحياناً تستأجر العُثرة مساكن جديدة لم يتم تشطيبها بعد، على أمل أنها سوف يتم تشطيبها قبل وصول الحجاج، ولكن قد يصل الحجاج قبل الانتهاء من التشطيب، فهذه تُمثل مشكلة.
 - ٦- بعض الحجاج لا يستطيع توجيه اللوم أو التقصير إلى العُثرة في حالة وجود نقص أو قصور في السكن، ولكنه يوجه اللوم والتقصير إلى المؤسسة بل إلى الدولة ككل بعد عودته إلى بلده.
- وفي حالة عودة الإسكان إلى مؤسسات الطوافة فإنه - غالباً - يمكن التغلب على كل المشكلات السابقة، بالإضافة إلى تحقيق عائد مناسب، وتقترح بعض مؤسسات الطوافة أن يتم عودة الإسكان ولكن بشروط منها:
- ١- تحديد المكان المخصص لكل جنسية والبعد المترح عن الحرم وطبيعة السكن ومواصفاته.
 - ٢- تحديد الشروط الخاصة بالقمية الإيجارية، وذلك بعد دراسة مستفيضة لهذا الموضوع.

وهذا تستطيع المؤسسة تحمل مسؤولية الحاج كاملة فيما يتعلق بالسكن، وقد رجت جميع مؤسسات الطوافة باقتراح عودة نظام تسكين الحاج في مكة المكرمة من خلاهم.

خامساً: دخول مؤسسات الطوافة في الأنشطة الخاصة بالعمره:

توفر لدى مؤسسات الطوافة خبرات طويلة عن عادات وتقاليد ومتطلبات الحياة واللغة المستخدمة في الدول التي تولى خدمة حجاجها، وفي نفس الوقت يوجد لدى المؤسسة الإمكانيات البشرية القادرة على الاستقبال والاحتفاظ بالجوازات ووثائق السفر والإشراف على السكن، وغيرها بالنسبة للحجاج والذين قد تصل مدة إقامة بعضهم شهر أو شهرين أو أكثر من ذلك. ولا أحد يستطيع إنكار نجاح مؤسسات الطوافة في القيام بالدور المعلق عليها تجاه حجاج بيت الله الحرام، والسؤال المطروح هو لماذا تقع مؤسسات الطوافة من القيام بأعمال العمرة جنباً إلى جنب مع المؤسسات القائمة بأعمال العمرة حالياً، خاصة وأن مؤسسات الطوافة تملك مقومات النجاح في هذا المجال والتي من أهمها:

- ١- المقر المعروف بجميع الدول التي يأتي منها الحجاج والمعتمرون.
- ٢- العنصر البشري الخير والمختص في هذا المجال، ومن المعروف أن خدمات الحاج والمعتمر ترتكز في المقام الأول على العنصر البشري المدرب تدريباً جيداً.
- ٣- الإمكانيات المادية سواء كانت سيارات إسعاف أو أجهزة ومعدات وغيرها ثبت نجاح استخدامها في مواسم الحج.
- ٤- القدرة على أحکام الرقابة لمنع تخلف المعتمرين بما لديها من خبرات في هذا المجال، وقد أشارت بعض مؤسسات الطوافة إلى ضخامة عدد المخالفين من نظام العمرة الحالي. وهذا دليل على نقص الخبرة على كيفية تطبيق الإجراءات الواجب اتباعها لإحکام الرقابة ومنع تسرب المعتمرين. وقد استقبلت جميع مؤسسات الطوافة التي تم مقابلة بعض

المسؤولين فيها اقتراح مشاركة مؤسسات الطوافة في نظام العمرة بكل ترحيب، ومن الناحية المخاسبية فإن هذا الاقتراح سوف يكون له صافي عائد كبير لأن جميع النفقات الثابتة للمؤسسة تكون مقطعة من إيرادات موسم الحج، ومن ثم يتم مقابلة الحصول من المعتمر مع النفقات المتغيرة - التي استجدة بوجود المعتمر - أو أنه في حالة الموافقة على دخول مؤسسات الطوافة في نظام العمرة يمكن توزيع النفقات الثابتة بطريقة مناسبة على موسمي الحج والعمره.

سادساً: تخفيض المرتبات والبدلات والمكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة:

وذلك من حيث عددهم، حيث أن العدد الحالي موحد في جميع المؤسسات وهو ١٢ عضو، هذا العدد قد يتاسب مع بعض المؤسسات وقد لا يتاسب مع البعض الآخر، ويرى بعض المسؤولين في هذه المؤسسات أن العدد المناسب هو ٦ أو ٧ أعضاء فقط، وأن الاستغناء عن خدمات العدد الباقى يترتب عليه توفير مرتباتهم وبدلاتهم ومكافآتهم، وهذا يؤثر على زيادة العائد المخصص للمطوفين.

سادساً: استهلاك الأصول الثابتة:

ذكر الاستهلاك ضمن المصروفات الدورية وما في حكمها في المادة الخامسة من اللائحة المالية، وأشارت المادة الخادمة عشرة من نفس اللائحة أن على مكتب المحاسب القانوني الذي تعامل معه المؤسسة تحديد نسبة استهلاك الأصول الثابتة وفقاً لأنواعها، حسب العرف التجاري المتبغ، وقد وضح بعض المسؤولون في مؤسسات الطوافة أن المعدلات المستخدمة للاستهلاك مرتفعة ويمكن تخفيضها وبالتالي يعود الفرق كعائد على المطوفين، والجدول التالي يبين بعض الأصول الثابتة التي تمت الإشارة إليها ومعدلات إهلاكها:

%١٥	- الأجهزة والمعدات
%٢٠	- مباني وكيائن
%٢٥	- سيارات
%٢٥	- دراجات نارية
%٢٠	- أثاث ومفروشات
%٢٠	- تجهيزات وتركيبات
%٥	- هنجر
%٢٥	- مكيفات
%٢٥	- مهام مكتبية وأجهزة حاسب آلي

والجدير بالذكر أن أغلب هذه الأصول تستخدم فترة محددة من الزمن لا تزيد عن سنتين يوماً ولكن يتم حساب الإهلاك عند سنة كاملة. وهذا مخالف تماماً للعرف التجاري المتبغ.

التوصيات

من خلال موضوع الدراسة فإن الباحثين يوصون بالآتي:

- إنشاء قسم للمراجعة الداخلية بمؤسسات الطوافة.
- دراسة إمكانية مشاركة المؤسسات في الأنشطة المتعلقة بالعمرمة.
- دراسة إمكانية عودة الإسكان إلى مؤسسات الطوافة.
- الإسراع باستثمار الاحتياطي العام في مجالات الاستثمار المختلفة.
- دراسة إمكانية زيادة عوائد الخدمات بما يعكس التغير في المستوى العام للأسعار وزيادة المصاريف.
- إعادة النظر في كيفية تحصيص أجور الحياة بين أجور الحياة المطورة وخدمات مؤسسات الطوافة بالمشاعر المقدسة.
- ضرورة النظر في الفرق بين عدد الحجاج الفعلي المسجل بمؤسسات الطوافة والعدد المسجل باسمها لدى مكتب الوكالء الموحد، وإن كنا نرى أن هذا الفرق في صالح مؤسسات الطوافة.
- إعادة النظر في تحميل قيمة التلفيات التي تحدث في الحياة المطورة بحيث يتحمل بقيمة هذه التلفيات من تسبب فيها.
- إعادة النظر في معدلات الاستهلاك التي تطبقها المؤسسات بحيث تتفاوت حسب طبيعة كل مجموعة من الأصول المشابهة وتأخذ في الحسبان التقادم الفني والنقص في القيمة نتيجة الاستخدام.
- إعادة النظر في عدد أعضاء مجلس الإدارة ومدى تناسبهم لأعداد الحجاج في كل مؤسسة مع التركيز على الانتخاب بدلاً من التعين.

المراجعة

المراجع العربية:

- ١- ستيفن أ. موسكوف & مارك ج. سيمكن، "نظم المعلومات الحاسوبية لاتخاذ القرارات : مفاهيم وتطبيقات" ترجمة د. كمال الدين سعيد & د. احمد حاجاج، دار المريخ للنشر الرياض، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢- سمير أبو الفتوح صالح "الحاسبة الإدارية ونظم دعم القرارات: مدخل إستراتيجي"، دار الأصدقاء للطباعة، الطبعة الثانية، ١٩٩٦م.
- ٣- طه الطاهر إبراهيم وأخرون، تصميم النظم الحاسوبية، بدون ناشر وسنة نشر.
- ٤- عبد الرزاق محمد قاسم، نظم المعلومات الحاسوبية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ١٩٩٨م،
- ٥- محمود قاسم تنوش، "نظم المعلومات في الحاسبة والمراجعة المهنية: دور الحاسوب في الإدارة والتشغيل"، دار الجيل بيروت - لبنان، ١٩٩٨م.
- ٦- هشام أحمد عطية، د. محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في الحاسبة المتخصصة، الدار الجامعية، ٢٠٠٠م.
- ٧- الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، "مشروع معايير المراجعة الداخلية وقواعد السلوك المهني"، لجنة المراجعة الداخلية، جنادى الآخرة، ١٤٢٥هـ.
- ٨- وزارة الحج والأوقاف، المملكة العربية السعودية، "التعليمات المنظمة لشؤون الحج"، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢هـ.

٩- وزارة الحج، دراسة تكاليف الخدمات المقدمة للحجاج من قبل مؤسسات أرباب الطوائف، صفر ١٤٢٣هـ

١٠- وزارة الحج، المملكة العربية السعودية، "اللوائح التنظيمية والإدارية والمالية للمؤسسات الأهلية لأرباب الطوائف بمقابة المكرمة والمدينة المنورة وجدة"، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

المراجع الأجنبية

- 11- Albrecht, W. Steve, Stice, James & Earl, Kay Stice (2001) "Financial Accounting" 9th. Ed. South – Western.
- 12- Fertig, Paul & Istvan, Donald (1971) "Using Accounting Information: An Introduction," 2nd Ed. Harcourt Brace Jovanovich, Inc.
- 13- Horngren, Charles, Walter Harrison & Linda Smith (2004) "Accounting," 6th. Ed. Pearson – prentice – Hall.
- 14- Kroenke, David (1991) "Management Information Systems," McGraw-Hill Book Company, Inc.
- 15- Romney, Steinbart & Cushing (1997) " Accounting Information Systems," 7th. Ed. Addison-Wesley Publishing Company, Inc.
- 16- Warren, Carl, James M. Reeve & Philip E. Fess (2005) "Corporate Financial Accounting," 8th. Ed. South – Western.

ملاحق الدراسة

ملحق (١) واجبات مؤسسات الطوافة

- ١ - توفير مرشد بالاشتراك مع شركات نقل الحجاج لكل حافلة نقل الحجاج حين وصولهم للمنافذ البحرية والجوية.
- ٢ - استقبال الحجاج براكيز العوجه والإرشاد الواقعه في مداخل مكة المكرمة والمدينه المنوره بواسطه مندوبيين معتمدين عن مجموعات الخدمة الميدانيه في المؤسسات وعلى هؤلاء اصطحاب حجاجهم الموزعين عليها والتوقع على البيانات المعدة لذلك لإيصالهم إلى مقر سكنهم.
- ٣ - الترحيب بالحجاج وتكريمهم وتزويدهم بالمعلومات الواقفه.
- ٤ - مساعدة الحجاج الذين ليس لديهم مسكن بالبحث عن سكن مناسب ومن ثم نقل أمتعتهم له.
- ٥ - نقل الحجاج مع أمتعتهم إلى مقر سكنهم بواسطه النقل التي قدموا عليها وتسهيل أمورهم.
- ٦ - الإشراف على راحة حجاجهم وتفقد أحوالهم طيلة إقامتهم بمكة المكرمة والمدينه المنوره وتخفيض العدد الكافي من العاملين خدمتهم.
- ٧ - إبلاغ الجهات المختصة عن الدور غير المصرح لها والتي يسكنها الحجاج.
- ٨ - تسليم كل حاج بطاقة مطبوع عليها المعلومات الأساسية، ويعتبر تسليم البطاقة للحاج دليلاً على استلام المؤسسة لجواز سفره، ويراعى إثبات اسم الحاج كاملاً وجنسيته ورقم

جواز سفره و تاريخه والرقم التسلسلي للبطاقة وتاريخ وصوله ومغادرته ووجهة سفره في الحاسب الآلي.

٩ - التأكد من وجود جوازات أو وثائق سفر مجموعات الحجاج وتذاكر سفرهم مع مرشد كل سيارة مخصصة لنقلهم من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة، أو جدة لتسليمها فيما بعد لمكتب الوكالة الموحد أو المؤسسات.

١٠ - تفقد أحوال حجاجهم بصفة مستمرة واعانتهم على إتمام معاملاتهم لدى الدوائر الحكومية كلما اقتضى الأمر.

١١ - إرشاد الحجاج النافعين لقرار سكنهم بتوابعه مندوبيهم باستمرار في المراكز المعدة لذلك بمدن الحجاج (حول مكة المكرمة من جميع الجهات) وإخطار الجهات المختصة عن الحجاج النافعين مع المراجعة المستمرة كل ست ساعات على الأقل.

١٢ - إخطار دوائر الأمن في الحالات التالية:

• عدم الالهتاء إليهم بعد مضي أربع وعشرين ساعة من فقدتهم.

• تخلف الحجاج عن السفر في مواعيدهم المقررة لمغادرتهم.

• ضياع شيء من أمتعتهم.

• تعرضهم للنشل أو السرقة.

١٣ - المبادرة إلى إبلاغ أقرب مركز صحي في حالةإصابة أحد الحجاج بمرض ما، خاصة إذا اشتبه أنه من الأمراض المعدية مع مساعدة الحاج على مراجعة المستشفيات وأخذ العلاج اللازم أو إحضار طبيب لمعالجته وتفقد حالته إذا كانت حالته تستدعي ذلك.

١٤ - مساعدة الحاج على مراجعة المستشفيات والمستوصفات عند مرضه لأخذ العلاج.

- ١٥- طلب سيارات الإسعاف لنقل الحالات التي يعجز الحاج فيها عن مراجعة المستشفيات.
- ١٦- متابعة حالات الحاج المزومين بالمستشفيات وتنظيم خروج المشففين من يقرر الطبيب رسمياً تحسنهم بواسطة مرشدتها وفق التسويق الذي يتم مع إدارة الشؤون الصحية بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة بالتنسيق مع بعثات حجتهم.
- ١٧- المبادرة إلى تزويد فروع وزارة الحج وبيت المال بأسماء من يتوفى من حجاجهم وجنسائهم وأعمارهم وأرقام جوازات ووثائق سفرهم، وما يحوزه كل منهم من نقود ومتاع وخلافه مع إثبات مكان الحالة وسببها وشهادة الوفاة وذلك ليتمشى مع الإجراءات المقررة والتنسيق مع بعثات حجتهم، وكذلك إخطار إدارات التجهيزات التابعة للأمانات عن من يتوفاه الله من حجاجهم لاتخاذ اللازم نحو دفنه.
- ١٨- تقدم المؤسسة (مجموعات الخدمات الميدانية) بيانات من نسختين بأسماء حجاجهم المطلوب سفرهم مع كوبونات وجهة السفر للنقاية العامة للسيارات وذلك قبل ثلاثة أيام من موعد مغادرة كل فوج سواء أكان سفرهم إلى بلادهم أو إلى مكة المكرمة أو إلى المدينة المنورة، أو جدة، مع بيان جنسائهم وواسطة النقل التي سوف تقلهم عند المغادرة... مع تعهدها في ذيل البيان بصحة ما جاء به.
- ١٩- يراعى عدم إرتكاب الحاج على ظهر الحالات إطلاقاً سواء في رحلة المشاعر أو بين مدن الحج.
- ٢٠- تتولى المؤسسة وضع اللوحات الإرشادية في حدود العدد المناسب والكافي على مقر إقامة الحاج باللغة العربية والإنجليزية أو باللغة التي تساعده الحاج على التعرف على مساكنهم مع وضع لوحة كبيرة على مقر المؤسسة الدائم لذات الشأن.
- ٢١- كتابة عناوين وهواتف جان الشكاوي في مقار سكن الحاج في مكة المكرمة والمدينة المنورة والمشاعر المقدسة.

٢٢- على العاملين في المؤسسات وجموعات خدامها الميدانية الحرص على أن تكون الأسرة الواحدة مجتمعة في مكان واحد سواء في مكة المكرمة أو في المشاعر المقدسة أو المدينة المنورة أو في السيارات المعدة لنقلهم بحيث تظل المرأة مع محرمها والرجل مع أهله.

٢٣- على المؤسسات حتى حجاجهم بعدم التراش الشوارع والميادين وغيرها وإشعار الجهات المختصة بالوزارة إن حدث ذلك.

٤- التقيد بتنفيذ اشتراطات الدفاع المدني المبلغة إليها بعميم من وزارة الحج بخصوص متطلبات وتعليمات السلامة.

٢٥- إحضار وسائل النقل المعدة لنقل الحجاج إلى مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو جدة مع تقديم سائر المساعدات الالزمة لهم... مع مراعاة أن تكون حمولة كل حافلة من جنسية واحدة قدر الإمكان وفي حالة تحمل جنسيات مختلفة يزود سائق الحافلة المتوجهة إلى مكة المكرمة ببيان يوضح العدد المرسل من الحجاج لكل مؤسسة طوافة مع استيفاء العدد المقرر لكل حافلة.

٢٦- تحمل كل مؤسسة كافة المسؤوليات المترتبة على سفر الحجاج قبل موعد سفرهم أو محاولة ذلك.

واجبات مؤسسة الطوافة في المشاعر المقدسة:

١- كل مؤسسة من مؤسسات الطوافة تست مسؤولة عن تشييد وتجهيز مربعات الأرضي والمساحات الموزعة عليهم رسميًّا من قبل لجنة توزيع الأرضي بوزارة الحج باشتراك الالزمة لعدد حجاجها المعتمدين.

٢- قيام المؤسسات بواجباتها في تقديم خدمات من خلال مركز الخدمة وإرشاد التائهين بإشراف وزارة الحج.

- ٣- تزويد كل حافلة بمندوب عن مجموعة الخدمات الميدانية المخصصة أثناء تصعيدهم من مكة المكرمة إلى منى وعرفات.
- ٤- مراجعة شركة الكهرباء بمنى لإيصال الكهرباء للمخيمات المسلمة لها.
- ٥- نظافة الخيام المعدة لسكنى الحجاج في المشاعر المقدسة مع توفير المياه النظيفة والباردة للشرب وتوفير الإضاءة المناسبة مع تأمين الخدم اللازمين للنظافة وكذلك تعين مواطنين خراسة المخيم الحراسة الكافية حين تسليم الواقع بعد التزول مع تعين آخرين للعمل كمرشدين للحجاج.
- ٦- يراعى استلام المؤسسات (مجموعات الخدمات الميدانية) للحافلات للصعود إلى عرفات أو حين المغادرة إلى جدة أو المدينة المنورة والحرص على إر Kapoor حاجتهم ومغادرتهم في الأوقات المحددة من حين تسلم الحافلة كي لا يكون سبباً في عرقلة حركة المرور.
- ٧- وضع لوحات إرشادية مثبتة على مقار المجموعات في مكة المكرمة والمدينة المنورة والمشاعر المقدسة وعلى مداخل المخيمات في كل من عرفات ومنى وبلون المؤسسة المميز وأن تكون تلك اللوحات مضاءة ليلاً.
- ٨- متابعة حالات الحجاج المولمين بالمستشفيات وتنظيم خروج المشافين من يقرر الطبيب رسمياً تحسنهم بواسطة مرشدتها وفق التسيق الذي يتم مع إدارة الشؤون الصحية في المشاعر.
- ٩- تستكمل عملية الدفن للحجاج المتوفين بموجب إقرار من المؤسسة أو مجموعةها يتضمن المعلومات الازمة عن المتوفى بعد اتخاذ الإجراءات النظامية مع بعثة الحج المعنية به على أن يستكمل عقب التزول من منى تقديم جواز السفر لإتماء الإجراءات النظامية والحصول على شهادات الوفاة لتقديمها لندوبيهم أو بعثات حجهم.

ملحق (٢) دليل حسابات مقترن المؤسسة طوافة

أسم المجموعة (الحساب)	مجموعه رئيسية	مجموعه فرعية	حساب مرافق	أستاذ مساعد
الأصول	١			
الأصول المتداولة	١	١		
نقدية بالصناديق	١	١	١	
نقدية بالبنوك	١	١	٢	
البنك الأهلي الوطني	١	١	٢	١
المدينون	١	١	٣	
مدينون/ موظفي المؤسسة	١	١	٣	١
مدينون/ مساهمي المؤسسة	١	١	٣	٢
مدينون/ مطوفين	١	١	٣	٣
مدينون/ متذوعون	١	١	٣	٤
مدينون/مجموعات الخدمة	١	١	٣	٥
الميدانية				
أرصدة مدينة أخرى	١	١	٤	
إيرادات مستحقة	١	١	٥	
مدفوعات مقدما	١	١	٦	
السلف و العهد	١	١	٧	
استثمارات قصيرة الأجل	١	١	٨	
استثمارات صندوق المرابحة (البدر)	١	١	٨	١
الأصول الثابتة	١	٢		
أصول ثابتة/أراضي	١	٢	١	
أصول ثابتة/مباني	١	٢	٢	
أصول ثابتة/سيارات و دراجات	١	٢	٣	
أصول ثابتة/اثاث و مفروشات	١	٢	٤	
أصول ثابتة/أجهزة كهربائية و مكتبية	١	٢	٥	
الالتزامات و حقوق المساهمين	٢			

أسم المجموعة (الحساب)	مجموعه رئيسية	مجموعه فرعية	حساب مراقبة	مستاذ مساعد
الالتزامات المتداولة	٢	١		
السدادون	٢	١	١	
دائنون/ وزارة الحج	٢	١	١	١
دائنون/النقلية العامة للسيارات	٢	١	١	٢
دائنون/المؤسسات اجتماعية	٢	١	١	٣
أمانات	٢	١	٢	
أمانات المساهمين	٢	١٠	٢	١
أمانات مطوفين ومجموعات الخدمة	٢	١	٢	٢
أمانات موظفين موسميين	٢	١	٢	٣
أمانات متعددة	٢	١	٢	٤
المصرروقات المستحقة	٢	١	٣	
أتعاب المحاسب القانوني	٢	١	٣	١
موردو خدمات	٢	١	٣	٢
مجموعات الخدمة الميدانية	٢	١	٣	٣
الخصوم غير المتداولة	٢	٢		
مخصص مكافأة ترك الخدمة	٢	٢	١	
مخصصات	٢	٢	٢	
مخصص تعويضات	٢	٢	٢	١
جمع إهلاك الأصول	٢	٢	٣	
جمع إهلاك السيارات و دراجات	٢	٢	٣	١
جمع إهلاك أثاث و مفروشات	٢	٢	٣	٢
جمع إهلاك مكيفات	٢	٢	٣	٣
الاحتياطيات	٢	٣		
احتياطي عام	٢	٣	١	
احتياطي الاستثمار	٢	٣	٢	
احتياطي شراء أصول	٢	٣	٣	

اسم المجموعة (الحساب)	مجموعة رئيسية	مجموعة فرعية	حساب مراقبة	أستاذ مساعد
المصروفات	٣			
المصروفات الموسمية	٣	١		
أجور و مرتبات	٣	١	١	
إيجارات	٣	١	٢	
صيانة	٣	١	٣	
ماء و كهرباء	٣	١	٤	
بريد و برق و هاتف	٤	١	٥	
مطبوعات و أدوات مكتبية	٣	١	٦	
ألعاب قاتلوبينيه	٣	١	٧	
قسط استهلاك الأصول الثابتة	٣	١	٨	
استهلاك السيارات	٣	١	٨	
المصروفات الموسمية	٣	١	٩	
خدمة الحاج بمكة و المشاعر	٣	١	١٠	
مكافآت أعضاء المجموعات	٣	١	١١	
خدمات مميزة بالمشاعر	٣	١	١٢	
إقامة خيام المؤسسة بالمشاعر	٣	١	١٣	
أجور و مكافآت موسمية	٣	١	١٤	
دعالية وإعلان	٣	١	١٥	
ديون معروضة	٣	١	١٦	
مصروفات سنوات سابقة	٣	٢		
خسائر رأسمالية	٣	٣		
إيرادات	٤			
عوائد الخدمات	٤	١		
إيرادات خيام	٤	٢		
إيرادات متعددة	٤	٣		
دائنون توزيعات	٥			
دائنون توزيعات/صافي الفائض العام	٥	١		